

الاصلاح الانتخابي و وسائل الاعلام اللبناني

تصدر هذه الدراسة عن مؤسسة مهارات بدعم من الاتحاد الاوروبي ضمن مشروع ” التعبئة والمناصرة المدنية من أجل الاصلاح الانتخابي“

بيروت - 2016

مؤسسة مهارات

العنوان: نيو جديدة، سنتر أزور، مبنى ب، ط 5

تلفون: 961-1-871539

الموقع الالكتروني: www.maharatfoundation.org

البريد الالكتروني: info@maharatfoundation.org

فريق العمل

إعداد الدراسة: الدكتور جورج صدقة والدكتور علي رمال

المراجعة القانونية: المحامي طوني مخايل



تصدر هذه الدراسة بدعم من الاتحاد الاوروبي ضمن مشروع ”التعبئة والمناصرة المدنية من أجل الاصلاح الانتخابي“
المحتويات من مسؤولية ”مؤسسة مهارات“، ولا تعكس بأي حال آراء الاتحاد الاوروبي



الاصلاح الانتخابي و وسائل الاعلام اللبنانية

بيروت - 2016

٣

تمهيد

القسم الاول:

تجربة انتخابات ٢٠٠٩

٨

اولا: الاصلاحات الجديدة

- ١- التعليمات الموجهة الى الاعلام
- ٢- مراقبة الإنفاق الانتخابي
- ٣- الاهداف الاصلاحية المرجوة

١١

ثانيا: الشوائب في تطبيق القانون الجديد

- ١- الشوائب في ممارسات الاعلام
- ٢- شوائب في خطاب السياسيين
- ٣- شوائب في الحياة السياسية اللبنانية

١٧

ثالثا: تصنيف الشكاوى وفقا للقانون

- ١- شكاوى ضد وسائل الاعلام
- ٢- شكاوى بشأن الإنفاق الانتخابي

٢٠

خلاصة: ايجابيات القانون الجديد

القسم الثاني:

٢١

مقاربة الاعلام لموضوع الانتخابات (٢٠١٥)

٢٢

اولا: التغطية الانتخابية في الصحافة اليومية

- ١- الانتخابات موضوع ثانوي
- ٢- المساحات المخصصة لموضوع الانتخابات
- ٣- الاقتراحات الاصلاحية في المادة التحريرية
- ٤- ماهية الاقتراحات الاصلاحية المقترحة
- ٥- الجهة التي صدرت عنها المقترحات الاصلاحية

- ٢٧ ثانيا: مقالات الرأي والتحليلات الصحافية
١- تحليل مقالات شهر كانون الثاني
- الانتخابات النيابية وازمة النظام
- الانتخابات النيابية والحوارات بين الاطراف
- قانون الانتخاب والتوازنات الوطنية
٢- تحليل شهر شباط
- الاستحقاقات الدستورية
- الحوارات الوطنية وتداعياتها على الاستحقاق الانتخابي
- معوقات نشوء قانون جديد
- ٣٤ خلاصة: قانون الانتخاب ليس اولوية

القسم الثالث:

- ٣٥ مقارنة الاعلام لموضوع الاصلاحات الانتخابية (٢٠١٥)
- ٣٦ اولاً: الاصلاح الانتخابي موضوع خلافي
١- تصحيح التمثيل المسيحي
٢- اشراك المغتربين في الانتخابات
٣- التمثيل الصحيح
٤- الشراكة الوطنية والتمسك بالطائف
٥- اصلاحات غير محددة
٦- الفدرالية والمشروع الارثوذكسي
٧- مطالب محددة
- ٤٢ ثانيا: ضغوط الحراك المدني نحو الاصلاح
١- بلورة المواقف السياسية من الاصلاح
٢- اقتراحات صحافية للاصلاح الانتخابي

خاتمة

- ٤٦ خاتمة
- ٤٩ ملحق رقم ١
لائحة الاصلاحات الانتخابية المقترحة من الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي

الاصلاح الانتخابي في ميزان "مهارات": تعزيز الحياد والتوازن

ان مؤسسة مهارات معنية بالنقاش العام حول الاصلاحات الانتخابية كمدخل اساسي للعدالة التمثيلية، ويلعب الاعلام دورا اساسيا في رفع الوعي ومد المواطن بالمعلومات التي تمكنه من تكوين رأيه الخاص في شأن هذه الاصلاحات.

شكل " مشروع التعبئة والمناصرة المدنية من أجل الاصلاح الانتخابي " الذي عملت في اطاره مؤسسة مهارات بدعم من الاتحاد الاوروبي، فرصة لاعادة طرح موضوع الاعلام والاعلان الانتخابي ومراجعة تجربة الانتخابات النيابية في ال ٢٠٠٩ التي طبق فيها لأول مرة قانون تضمن مادة مخصصة لهذا الموضوع، وبشكل ايضا فرصة لدراسة موقع الانتخابات في التغطية الاعلامية في ال ٢٠١٥، السنة التي كان متوقعا ان يتم فيها اتمام مناقشة وقرار قانون جديد للانتخابات.

يأتي عملنا في مؤسسة مهارات على موضوع " الاعلام والاصلاح الانتخابي " وسط شلل تام في مؤسسات الدولة، وفشل في احترام المهل الدستورية لجهة انتخاب رئيس للجمهورية او انتخاب المجلس النيابي. هذه المصادرة لحق اساسي من حقوق المواطنين في تجديد الحياة السياسية عبر الانتخابات، لا يعترضه فقط عدم احترام المهل الدستورية انما ايضا عدم اقرار اصلاحات اساسية في قانون الانتخاب يطالب بها المجتمع المدني والقوى السياسية الفاعلة وان اختلفت المقاربة الاصلاحية بين الافرقاء المعنيين في الاصلاح والمطالبين به.

وان اتسمت الحياة السياسية اللبنانية في الاعوام الاخيرة بالفشل على مختلف المستويات، حافظ المجتمع المدني على ديناميكيته في المطالبة بالاصلاحات، ومعارضة اي انتهاك للدستور والقانون، واستخدم الاليات القانونية والدستورية المتاحة للاعتراض، وتابع بناء حركة اصلاحية.

هذه الحركة الاصلاحية بمختلف جمعياتها وتشكيلاتها والمشاريع التي عملت عليها استطاعت ان تراكم خبرة غنية يجب التوقف عندها. اذ ان تراكم هذه الخبرة يجب الاستثمار فيه في بلد يبدو فيه الاستثمار في تراكم الخبرات موضع شك، لاسيما على مستوى التوصيات والبدائل التي يطرحها المجتمع المدني. اذ ليس واضحا ما اذا كان المسؤولون عن السياسات العامة في لبنان يبنون على هذه التوصيات والبدائل. الى الان ليس هناك بوادر اصلاح حقيقية في كافة المجالات، غير ان هذا التراكم والعمل المدني لا بد ان يثمر يوما. اذ ان مراكمة العمل وتحسينه يحتاج ايضا الى اعلام داعم لقضايا الاصلاح الانتخابي، ونخبة من الاعلاميين القادرين على توسيع رقعة النشر والتاثير وشرح الاصلاحات. هذه الاصلاحات التي يجب الدفع باتجاهها ليست فقط في الشق السياسي منها، المتعلق بالنظام الانتخابي النسبي او الاكثري او بحجم الدوائر الخ، انما ايضا الاصلاح المتعلق بالشق التقني لناحية مكنة العملية الانتخابية والقوائم الانتخابية واعتماد البطاقات المطبوعة سلفا الخ ...

في عملنا في " مؤسسة مهارات " نحن نعول على تجربة تطبيق " الاعلام والاعلان الانتخابي " في انتخابات ال ٢٠٠٩، لتطورها والبناء عليها للمطالبة بتأمين توازن عادل في التغطية الاعلامية واعطاء فرص اكثر للنساء فيها. ونحن نعول على الاعلاميين ان ينخرطوا معنا اكثر، بعيدا عن المواسم الانتخابية، ليقدموا المعلومة والتحليل والشرح الذي يمكّن المواطن من فهم الاصلاحات واهميتها.

رلى مخايل

المديرة التنفيذية لمؤسسة مهارات

اعطاء جميع الاحزاب فرصة الظهور الاعلامي

على أن تكون النصوص التنظيمية للإعلام الانتخابي واضحة



نقل خطاب السياسيين

عدم تحميل الاعلام مسؤولية نقل خطاب سياسي يحتوي تشهيرا وكراهية شرط ألا تقوم بنفسها بالتحريض



حق نقد السياسيين والحكومة

على ألا يؤثر قانون التشهير سلباً



مقترحات



السماح
للحزب غير البرلمانية
ببيت مجاني



تقديم وقت بث
مجاني في الاعلام



انصاف وعدالة
وحياد بين المرشحين



منع النقل المباشر
لاي مهرجان انتخابي



التوعية



اعلام الرأي العام
عن البرامج والمرشحين



تثقيف إنتخابي



مراقبة الانتخابات
والشفافية



تغطية تطورات الحملات



اتاحة النقاش العام
واشراك الناخبين

واجب الحكومة ضمان تعددية وسائل الاعلام وحريتها
واستقلاليتها واحترام دورها في العملية الانتخابية

واجب هيئة ادارة الانتخابات



مساواة جميع الاحزاب في الوصول
إلى الاعلام العام



انشطتها مفتوحة
لمراقبة الجمهور

مقدمة

بات من المسلمات ان وسائل الاعلام والاتصال تشكل احدى ركائز الانظمة الديمقراطية كما انها احدى الادوات الرئيسية في مراقبة اداء المسؤولين عن الشأن العام من خلال دورها النقدي والرقابي. وهي من هذا المنطلق تشكل احدى ادوات الاصلاح الرئيسية من خلال الاضائة على اشكال الخلل الاجتماعية او عمليات الفساد وغيرها من الامور التي تعيق تطور المجتمع وتضر بمصلحة المواطن.

انطلاقاً من هذا الدور المحوري لوسائل الاعلام في المجتمعات اليوم، تطرح هذه الدراسة، التي أعدتها مؤسسة مهارات السؤال عن الدور الذي يمكن للاعلام ان يلعبه في عملية الاصلاح التي يحتاجها المجتمع اللبناني وبشكل خاص الاصلاح الانتخابي الذي يتم التداول به تمهيدا لاجراء انتخابات تشريعية بعد تمديدن لمجلس النواب بسبب عدم التوافق على قانون انتخابي جديد.

ونظراً الى اهمية موضوع الاصلاح الانتخابي وما يترتب عليه من انعكاسات على الصعيد الوطني يفترض بوسائل الاعلام اللبنانية ان توليه الاهمية التي يستحقها انسجاماً مع دورها الوطني ومهامها الاصلاحية ووظيفتها الاستشرافية من اجل المساهمة في المعالجة المطلوبة، والتزاماً بمهامها التثقيفية والتوعوية حيال الجمهور.

لذلك تسعى هذه الدراسة الى رصد كيفية تعاطي وسائل الاعلام اللبنانية مع موضوع الانتخابات النيابية ومع موضوع الاصلاحات الواجب ادخالها على قانون الانتخابات بغية التوصل الى صيغة تتوافق عليها الاطراف اللبنانية وتؤمن صحة التمثيل كي ينبثق عنها مجلس نيابي يؤسس لاصلاح النظام السياسي وذلك تحاشياً للزمات المتكررة التي يمر بها هذا النظام وتحقيقاً لاستقرار يوفر ما يصبو اليه الشعب اللبناني من ازدهار وتقدم وبغية تحديد الدور الذي تلعبه وسائل الاعلام اللبنانية في عملية الاصلاح الانتخابي وتعتمد هذه الدراسة الى مراجعة دور هذه الوسائل في مرحلتين رئيسيتين .

المرحلة الاولى: الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٩ التي جرت حينها في ظل قانون جديد (رقم ٢٥ الصادر بتاريخ ٨ تشرين الاول ٢٠٠٨) هدف الى تنظيم تغطية وسائل الاعلام للانتخابات ومراقبة تمويل الحملة الانتخابية.

وقد حمل القانون المذكور بعدا اصلاحيا اذ حاول مساعدة وسائل الاعلام في تحاشي اخطاء التغطية الاعلامية لما فيه خير النقاش الديمقراطي الذي يساعد الناخب في قراره، ويساعد في الاضائة على البرامج الانتخابية لمختلف المرشحين. كما ان من شأن هذا القانون، اذا ما تم احترامه، ان يتيح تجدد الحياة السياسية من خلال اعطاء مساحة اعلامية للمرشحين المستقلين. وتعتمد هذه الدراسة الى استرجاع نتائج تطبيق هذا القانون خلال الانتخابات المذكورة والمردود الايجابي والسلبي في ممارسات وسائل الاعلام.

المرحلة الثانية: مواكبة الاعلام اللبناني لموضوع الاصلاح الانتخابي خلال العام ٢٠١٥. ففي ظل النقاش الدائر حول القانون الانتخابي الجديد وانتظار اجراء انتخابات تشريعية بعد تمديدن للمجلس النيابي كيف تتعاطى وسائل الاعلام مع هذا الموضوع، ما المكانة التي تمنحه اياه، وما هي مساهمتها الاصلاحية في النقاش الدائر؟ وتتناول الدراسة مرحلة ٢٠١٥ من ناحيتين:

الاولى: مقارنة الاعلام اللبناني لموضوع الانتخابات (القسم الثاني).
الثانية: مقارنة الاعلام اللبناني لموضوع الاصلاحات الانتخابية (القسم الثالث).

الإعلام والإعلان الانتخابي مبادئ عامة

ضمان مبدأ حرية الرأي والتعبير والاعلام الانتخابي

ضمان حرية الدعاية الانتخابية المدفوعة

صون مبدأ المنافسة العادلة

تأمين فرص متكافئة للمرشحين في
الوصول إلى الاعلام

إلغاء النصوص الملتبسة

تفعيل دور الهيئة المستقلة للانتخابات
وتحديد مهامها



يمكن مراجعة تجربة انتخابات ٢٠٠٩ من خلال ٣ محاور رئيسية: الاصلاحات الجديدة، الشوائب المسجلة والشكاوى المرفوعة.

اولا: الاصلاحات الجديدة

عدّل قانون الانتخابات النيابية رقم ٢٥ الصادر بتاريخ ٨ تشرين الاول ٢٠٠٨ نص القانون ١٧١ تاريخ ١٢/١٠/٢٠٠٨ وأدخل عليه تحسينات تناولت بشكل رئيسي الجوانب الاتية:

- الاشراف على الحملة الانتخابية من خلال تشكيل "هيئة الاشراف على الحملة الانتخابية" وتحديد صلاحيتها ومهامها.
- مراقبة التمويل والنفاق خلال العملية الانتخابية.
- تنظيم الاعلام والاعلان الانتخابيين.

١-التعليمات الموجهة الى الاعلام

قامت "هيئة الاشراف على الانتخابات النيابية" بمراقبة الاعلام المكتوب والمرئي والمسموع ووضعت لائحة تتضمن تعاريف قانونية وتصنيفاً لكل أشكال وأنواع المخالفات الممكنة. وقد اعتمدت لذلك تفسيرات قانونية ولغوية لمحظورات نصت عليها المادة ٦٨ من القانون هي التالية^٢:

○ مبدأ حياد وسائل الاعلام

- لا يجوز لوسيلة الاعلام اعلان التأييد والترويج لمرشح او لائحة: اي لا يجوز الانحياز الواضح او الضمني الى مرشح دون آخر او لائحة دون أخرى.
- لا يجوز الترويج لمرشح واطهار ان كل ما يفعله او سوف يفعله، حسن ومفيد.
- يترتب على الوسيلة التفریق الواضح بين الوقائع والحقائق وبين الدراء والتعليقات، فتورد الوقائع والحقائق كما هي.

○ المحظورات على وسائل الاعلام

- على وسائل الاعلام والمرشحين واللوائح الامتناع عن: التشهير، القذف، الذم، التجريح، اثاره النعرات الطائفية او المذهبية او العرقية، التحريض على ارتكاب اعمال العنف.
- الامتناع عن: بث ما يعتبر اداة ضغط واکراه، تخويف، تخوين، تكفير. كذلك الامتناع عن التلويح بالمغريات والوعد بالمكاسب.
- الامتناع عن: تحريف المعلومات، حجب المعلومات، تزيف المعلومات، حذف المعلومات، اساءة عرض المعلومات.

٢- هذه التفاصيل اوردها الهيئة في تقريرها النهائي الذي صدر على اثر هذه الانتخابات، ويمكن العودة الى التقرير الذي عرض هذه النقاط بشكل مفصل.

وقد حرصت الهيئة على مشاركة وسائل الإعلام في ضبط المسار الإعلامي خلال الإنتخابات. وهي وجهة الدعوة مباشرة بهذا الخصوص في الإجتماعات التي عقدتها مع ممثلي وسائل الإعلام المطبوع والمرئي والمسموع، وفي اللقاءات الخاصة التي حصلت مع الذين تواصلوا معها. كما حرصت الهيئة على تزويد هذه الوسائل بالشروحات المطلوبة والتفسيرات الواضحة لموجبات القانون، بما في ذلك مسؤوليتها عن نشر وبث ما يخالفه، من تصريحات وبيانات إنتخابية، ولو لم يكن صادرا عنها!

هكذا اخضع القانون وسائل الاعلام لسلطة رقابية، محددًا لهذه الوسائل الية عمل هادفا الى الامور الاتية :

- ضمان العدالة والمساواة بين المرشحين، وهو امر ضروري لضمان انتخابات ديمقراطية حيث المجال متاح لجميع المرشحين للتعريف بطروحاتهم ومشاريعهم والتواصل مع الناخبين.

- ايجاد حل لتبعية وسائل الاعلام لقوى سياسية ومالية، الامر الذي يجعلها في خدمة اطراف دون اخرى ويخل بقواعد اللعبة الديمقراطية.

كذلك اوجبت المادة ٦٨ من القانون المذكور على جميع وسائل الاعلام احترام حرية التعبير "بما يضمن تأمين العدالة والتوازن والحياد في المعاملة بين المرشحين ومنع هذه الوسائل اعلان التأييد والترويج لأي مرشح أو لائحة".

عوامل لم تساعد الاعلام على لعب دوره النقدي والرقابي



٢- مراقبة الإنفاق الانتخابي

أفرد قانون الانتخاب فصله الخامس للتمويل والإنفاق الانتخابيين وأخضع لإحكامه تمويل الحملات الانتخابية وإنفاق المرشحين أثناء الحملة الانتخابية التي تبدأ من تاريخ تقديم الترشيح وتنتهي لدى إقفال صناديق الاقتراع.

وقد أوجب القانون على كل مرشح فتح حساب في مصرف لبناني يسمى " حساب الحملة الانتخابية"، لا يخضع للسرية المصرفية، يتم استلام جميع المساهمات ودفع جميع النفقات الانتخابية عن طريقه حصراً. كما حدد القانون سقفاً للإنفاق يقسم إلى قسم ثابت مقطوع قدره مئة وخمسون مليون ليرة لبنانية، وقسم متحرك مرتبط بعدد الناخبين حدده مرسوم اتخذته مجلس الوزراء بأربعة آلاف ليرة لبنانية لكل ناخب.

وقد حظر القانون تقديم خدمات أو دفع مبالغ للناخبين كما حظر المساعدات العينية والنقدية إلى الأفراد والجمعيات الخيرية والاجتماعية والثقافية أو العائلية أو الدينية أو النوادي الرياضية وجميع المؤسسات غير الرسمية.

٣- الاهداف الاصلاحية المرجوة

كان من شأن البنود التي حملها المشروع ان تحقق الاهداف الاتية:

- تطوير النقاش الديمقراطي من خلال تحويل وسائل الاعلام الى منابر تعرض المشاريع الانتخابية على اختلافها وتنوعها.
- مساعدة الناخب من خلال الاضائة على البرامج الانتخابية لمختلف المرشحين ما يتيح له تكوين خياره مستندا الى هذه البرامج.
- السماح بتجدد الحياة السياسية من خلال اعطاء مساحة اعلامية لجميع المرشحين كي يتمكنوا من التعريف بانفسهم وبمشاريعهم العامة.
- مراقبة التغطيات الاعلامية وخطاب السياسيين، بحيث يتم تحاشي الخطاب العنفي والتحريضي لصالح قيم السلم الاهلي.
- ترويج قيم التعدد وقبول الاخر في الوسائل الاعلامية المختلفة وتأكيد على التنوع في الاراء والمشاريع.
- تعميم قيم المواطنة وثقافة المساءلة والمحاسبة.
- تأمين العدالة والتوازن والحياد في المعاملة بين المرشحين وفي الوصول الى وسائل الاعلام وفي الإنفاق الانتخابي.
- ضبط الإنفاق المالي للحملات الانتخابية كي لا يكون عنصر المال طاغيا ولتأمين توازن الفرص امام المرشحين.
- الحد من تبعية وسائل الاعلام لقوى سياسية ومالية كي لا تكون في خدمة اطراف دون اخرى ما يخل بقواعد اللعبة الديمقراطية.
- تقييم اداء الاعلام ومعرفة كيف قام بتغطية الحملة الانتخابية وكيف توزعت مواقفه، وذلك من خلال المهام الرقابية لهيئة الاشراف على الانتخابات والمجتمع المدني المواكب.

بالنظر الى هذه الاهداف المرجوة من قانون الانتخاب، لا بد من اعتبار هذا القانون خطوة اصلاحية بامتياز. وقد كان التحدي الرئيسي لهذه التجربة في ان تتحمل وسائل الاعلام دورها في قيادة العملية الديمقراطية الهادفة الى تشكيل مجلس نيابي منبثق من ارادة الناخبين، وهو السلطة الاساسية في النظام السياسي. ولا يمكن لهذه السلطة ان تنبثق بشكل سليم من دون وسائل اعلام تقوم بدورها في تشكيل رأي عام يحتاج اليها للتعرف على المرشحين ومشاريعهم .

ثانيا: الشوائب في تطبيق القانون الجديد

اجمعت الدراسات التي قوّمت تغطية الانتخابات المذكورة ولاسيما دراسة الهيئة الرسمية للإشراف على الانتخابات ودراسة جمعية مهارات فضلا عن دراسات اخرى، على ان هناك نتائج ايجابية تم تسجيلها وان كانت النتائج السلبية بقيت طاغية. واطهرت عمليات رصد ومواكبة العملية الانتخابية شوائب كثيرة على صعد عدة: في ممارسات وسائل الاعلام، في خطاب رجال السياسة والمرشحين، فضلا عن شوائب اخرى تعترى الحياة السياسية في لبنان لم يستطع القانون الجديد محوها.

١- الشوائب في ممارسات الاعلام

من الشوائب التي تم رصدها في ممارسات وسائل الاعلام عموما:

○ عدم احترام مبدأي الحياد والتوازن

على رغم ان المادة ٦٨ من قانون الانتخابات النيابية نصّت على ضرورة ان تلتزم وسائل الاعلام احترام حرية التعبير بغض النظر عن مختلف الراء والتيارات الفكرية وعلى ضمان العدالة والتوازن والحياد في المعاملة بين المرشحين واللوائح، إذ إن دراسة مضامين وسائل الاعلام تبيّن ان غالبيتها العظمى كانت بعيدة عن تطبيق مبدأ التوازن كما لم تقم باحترام مبدأ الحياد.

○ اعتماد الترويج

نصت الفقرة الثالثة من المادة ٦٨ المذكورة على انه لا يجوز لاي وسيلة من وسائل الاعلام الخاص المرئي والمسموع اعلان التأييد والترويج لاي مرشح او لائحة. غير ان تحليل تغطيات وسائل الاعلام تبين ان بعضا منها كان ادوات ترويجية بامتياز وكان خطابه ملتزما التوجه السياسي للمؤسسة الإعلامية.

○ تبني مواقف فتوية

بدأت بعض وسائل الاعلام وكأنها ادوات تعبئة سياسية من خلال التزامها الى جانب احد الاطراف، فيما يفترض بوسائل الاعلام ان تحافظ على مسافة نقدية حيال جميع الاطراف، لتلعب دورها النقدي والمراقب الساهر على قواعد اللعبة الديمقراطية. وهذا الالتزام اضعف دور وسائل الاعلام وحولها الى ادوات فتوية للمعركة الانتخابية.


○ غياب البرامج الثقافية

غابت في غالبية وسائل الاعلام المضامين الثقافية والتوجيهية حيال الانتخابات التي نصت عليها المادة ٦٩ من قانون الانتخابات. وكان الاعلام استقال من دوره التربوي والثقافي والتوجيهي.

○ اعتماد خطاب مخالف للقانون

تدنى بعض مستوى الخطاب الاعلامي الى ما دون الحد الادنى المقبول من خلال اعتماد اساليب التخوين والتخويف وغيرها. وبلغت ذروة هذا الانحدار في بعض المواقع الالكترونية التي تميزت بالشتائم وفتحت باب تعليقاتها للقراء من دون مراقبة كافية، فيما المعروف ان من واجب الصحفي ان يكون مصفاة لغزلة المواقف والآراء.

الحياد والتوازن بين المرشحين



○ نشر استفتاءات مغلوبة

نشرت وسائل اعلام استفتاءات للرأي طوال الحملة الانتخابية تبين لاحقا انها كانت بعيدة عن الواقع، وهذا يدعو الى ضرورة العمل على تصحيح الطرق والأدوات البحثية هذه كي لا تقود المرشحين والجمهور الى الخطأ.

○ اعلان نتائج متسرة

لوحظ تخبط في وسائل الاعلام خلال تغطية اعلان النتائج والتناقض الكبير في ما تبته، وهذا امر يسيء الى مهنية وسائل الاعلام وسمعتها ويتطلب مقاربة اخرى في تغطية النتائج.

○ خطاب الوزراء المرشحين

كان من الصعب التمييز في خطاب الوزراء المرشحين للانتخابات بين ما هو دعائي لخدمة حملتهم الانتخابية وما هو من ضرورات ممارستهم مسؤولياتهم. وهذا يحفز على ضرورة المطالبة بفصل النيابة عن الوزارة، وعلى العمل كي لا يتم استخدام طاقات الوظيفة العامة لمصالح شخصية. هذا مع العلم ان أي نوع من الاخبار تتناول شخصية معينة سواء كانت في اطار الوظيفة ام خارجها تتضمن بعدا ترويجيا اكيدا.

○ تهميش المرشحين المستقلين

لم يحظ المنفردون خارج اللوائح الكبرى، باهتمام ملحوظ. كذلك كان هناك لغط كبير حول مفهوم الاستقلالية و"المستقلون"، الذين لاقوا اهتماما إعلاميا من ضمن علاقتهم بقوى ١٤ آذار أو ٨ آذار. أي لم يكن هناك اعتراف إعلامي بهذه الاستقلالية، الامر الذي انعكس بالتالي على تصنيفات الرأي العام اللبناني.

هكذا بينت دراسة مضامين تغطيات وسائل الاعلام ان غالبية المؤسسات كانت بعيدة عن تطبيق مبدأ التوازن كما لم تقم باحترام مبدأ الحياد. وقد بدا المشهد السياسي والاعلامي مقفلا امام الطاقات الجديدة التي حاولت دخول المعترك السياسي، وعجزت هذه الفئة عن اثبات وجودها في ظل الاستقطاب الثنائي بين الموالية والمعارضة وعجزها عن لفت انتباه وسائل الاعلام. وقد ركزت التغطيات على الشخصيات الرئيسية في الحياة السياسية وحجبت اماكن عرض طروحات سياسية جديدة وهمشت المرشحين الجدد.

٢- شوائب في خطاب السياسيين

تميزت الحملة الانتخابية بخطاب عنيف استخدم كل الوسائل الممكنة للتأثير على الرأي العام. وهنا ليست مسؤولية السياسيين فقط بل هناك مسؤولية مباشرة على الوسيلة الاعلامية التي تبث هذا الخطاب. وقد اوضحت "هيئة الاشراف على الانتخابات" في تقريرها النهائي انها قامت بالاتصال بوسائل الاعلام وشرحت لها مسؤوليتها عن نشر وبث ما يخالف القانون وان لم يكن صادرا عن المؤسسة الاعلامية. وقد تميز هذا الخطاب السياسي بالشوائب الاتية:

⦿ خطاب عنفي

ما يعني الحدة والعنف واستخدام التعابير القاسية والالتهامات التي تخرج عن اطار التعامل السياسي السليم. وغالبا ما كانت تتردد اتهامات مشينة ضد الخصم كالكذب والاجرام والخيانة وغيرها. وكان بإمكان المؤسسات الإعلامية ان تحد من تطرف الخطاب عبر آليات التغطية والتحرير والاجتراء من دون ان يمسه ذلك حيادها وأمانتها حيال الخبر.

⦿ خطاب اتهامي

توجيه اتهامات غير مبنية وإطلاق احكام على النوايا، كمثل اتهام الاخر بالتبعية للخارج او العمل على مشاريع لم يتبناها الاخر صراحة. وقد استخدمت الاطراف مثل هذا الخطاب للتخويف من الاخر. وكان من المفترض ان يدور النقاش السياسي على البرامج والمشاريع الانتخابية المعلنة من جانب كل طرف.

⦿ خطاب يؤسس للنزاع

عملت معظم الاطراف على اظهار مشروعها على انه انقاضي متهمة المشروع الاخر بالتدميري والتفكيري والمتسبب بالنزاعات. وترتب على هذا الامر نظرة سيئة الى الاخر من شأنها التسبب بنزاعات واعاقة مبدأ العمل المشترك في خدمة المصلحة العامة. وقد لجأ البعض الى لغة التحريض من خلال العودة الى احداث قديمة تم استحضارها للتأثير على الرأي العام.

⦿ خطاب طائفي ومذهبي

حمل بعض الخطاب السياسي بعدا مذهبيا وطائفيا يتعارض كليا مع مصلحة الوطن والسلامة العامة وقيم المواطنة.

⦿ مقاطعة اعلامية

تمنّع بعض المرشحين والسياسيين المعنيين بالانتخابات عن الظهور في بعض وسائل الإعلام المصنفة خصما.

٣- في الحياة السياسية اللبنانية

ان اعاقا العملية الاصلاحية بسببه في بعض الفترات شواذب في الممارسة السياسية ومنها:

○ ضعف البرامج الانتخابية

تميزت الحملات الإعلامية للمرشحين بضعف المضامين وبغياب البرامج على الأقل في التغطيات الإعلامية، وهي لم ترتق الى مستوى طرح برامج انتخابية متكاملة. وقد غاب عن خطابات المرشحين قضايا أساسية من اهتمامات المواطن، لاسيما القضايا الحياتية التي من شأنها ان ترفع من مستوى حياة الفرد ومن مستوى الحياة الاجتماعية في الوطن والتي من شأنها ان يتوحد اللبنانيون حولها.

- انحصر مضمون الحملات الإعلامية تقريبا بالخطاب السياسي الامر الذي افقد الوطن مناسبة للإصلاح من خلال بلورة مشاريع المرشحين حوله وتباريهم في اقتراح اصلاحات جذرية لمشاكل المواطن اليومية وتطوير القطاع العام وتبني مشاريع اصلاحية يبدو المواطن بأمس الحاجة اليها.

- عدم تنظيم مناظرات بين المرشحين، كما لم يقيم المرشحون بعرض برامج للمناقشة أو التطوير، بل اكتفوا بتنظيم مهرجانات واحتفالات.

- غياب المنافسة الفعلية في بعض الدوائر ذات الشعبية الحزبية والسياسية العالية لأطراف محددة، وعدم وجود لوائح منافسة.

○ بنية الاعلام اللبناني

منعت الفقرة ٣ من المادة ٦٨ على وسائل الاعلام المرئي والمسموع التأييد والترويج لاي مرشح أو لائحة انتخابية. وتبدو هذه النقطة متعارضة عمليا مع توزيع الرخص التلفزيونية والاذاعية المعطاة لافراد او احزاب بحيث يصبح من الصعب جدا تطبيق هذه الفقرة. لذلك يبدو من الضروري، في حال استحالة اعادة النظر بالمحاصصة في الرخص التلفزيونية والاذاعية، الزام المحطات بتخصيص أوقات محددة لجميع المرشحين بما يضمن التعددية والمساواة. ان التحدي هو في تطبيق هذا الامر وتبنيه من الوسائل الإعلامية المختلفة، الامر الذي لم يطبق في انتخابات ٢٠٠٩.

○ ضعف موقع المرأة

لم تحظ المرأة اللبنانية بالمساحة الاعلامية الضرورية لها. ان دور المرأة اللبنانية في الحياة السياسية ما زال متواضعا، ويفترض مزيدا من الجهد من اجل تعزيز مشاركتها بشكل يعبر عن دورها الهام والمتزايد في المجتمع اللبناني. وقد تكون الكوتا النسائية في المرحلة الاولى مدخلا لهذا الامر. ويبدو دور وسائل الاعلام اساسيا لتفعيل مشاركة المرأة.

○ ضعف موقع المستقلين

يبدو الميدان السياسي، كما الميدان الاعلامي، مقفلا امام الطاقات الجديدة التي تحاول دخول المعترك السياسي، وقد عجزت هذه الفئة عن اثبات وجودها في ظل الاستقطاب الثنائي بين الموالاة والمعارضة وعجزها عن لفت انتباه وسائل الاعلام الامر الذي يتطلب اعادة نظر بقانون الانتخاب كي يسمح بتجدد النخب السياسية بشكل افضل. كما لا بد من دراسة وسيلة تضمن مساواة المرشحين في وسائل الاعلام كي يفسح في المجال للطاقات الجديدة بالتعبير عن ذاتها.

○ دور المال السياسي

طغى ظل المال السياسي على الانتخابات بحيث ان الفكرة التي سادت هي ان المال شكل عسبا رئيسيا في هذه الانتخابات، وقد تأكد ذلك من خلال تصريحات مباشرة لمرشحين وسياسيين لا تنفي الامر بل تحاول تبريره او التخفيف من وقعه عبر تعميمه على جميع الافرقاء.

ان شراء اصوات الناخبين يشكل احتقارا للمواطن اللبناني الذي يتحول الى سلعة. هذه الممارسات انما تدل من ناحية على مستوى الفقر والعوز الذي بلغه المجتمع اللبناني والذي يدفع بالمواطن الى بيع صوته بسبب الحاجة. هذا الامر يؤكد ان الديمقراطية السليمة تتطلب اولا ضمان الحاجات الأساسية للمواطن وتحريره من ازماته المعيشية التي تلقي بثقلها على قراره الحر والخطورة تبدو ايضا في ان هذه الممارسات تبقى خارج قدرة القضاء على وضع حد لها ومعاقبة مرتكبيها.

○ دور الاعلام العام

يفترض بالاعلام العام، لاسيما تلفزيون لبنان واذاعة لبنان، ان يشكل ساحة عامة حقيقية مفتوحة امام كل المرشحين من دون استثناء وبالتساوي بينهم، الامر الذي من شأنه ان يسمح لجميع المرشحين بالتعريف ببرامجهم وبالتعويض عن تبعية وسائل الإعلام الخاصة لقوى معينة وترويجها للبعض دون غيرهم. لذا يبدو من الضروري تعزيز الاعلام العام وتحديد اتجاهات جديدة في توجهاته وهدفه.

○ معالجة الثغرات القانونية

طغت مخالفات كثيرة على كيفية تغطية وسائل الاعلام للعملية الانتخابية، من دون ان تتمكن هيئة الاشراف على الانتخابات من تصحيح الممارسات الإعلامية الخاطئة، الامر الذي يدعو الى مراجعة سبب المخالفات هذه، ودراسة كيفية معالجتها من الناحية القانونية او العملية، فضلا عن النظر في صلاحيات هيئة الاشراف على الانتخابات.

ثالثاً: تصنيف الشكاوى وفقاً للقانون

ان تناول الشكاوى واستعراض ابرز الخروقات التي رافقت الانتخابات انما يساعد في اقتراح الاصلاحات ومعالجة الثغرات التي تسيء الى العملية الديمقراطية.

١-شكاوى ضد وسائل الاعلام

تلقت هيئة الاشراف على الانتخابات، كما اوردت في تقريرها، مجموعة كبيرة من الشكاوى والمراجعات المتعلقة بالاعلام الانتخابي قامت بتصنيفها كالآتي :

● الشكاوى التي تقرر بنتيجتها توجيه تنبيه الى وسيلة الاعلام المخالفة، وتناول ذلك عددا كبيرا من وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة والمواقع الالكترونية.

● الشكاوى التي تقرر بنتيجتها حذف مقالات أو تصاريح لجهات سياسية منشورة على بعض المواقع الالكترونية، وطلب عدم اعادة بثها لتضمنها اثاره للنعرات الطائفية أو المذهبية أو العرقية أو تحريضا على ارتكاب أعمال العنف أو الشغب أو تأييدا للارهاب.

● الشكاوى التي تقرر بنتيجتها عدم الموافقة على بث بعض الاعلانات لتضمنها تشهيرا أو ذمّا أو قدحا أو تجريحا بأي من اللوائح أو المرشحين أو ما يشكل وسيلة من وسائل الضغط أو التخويف أو التخوين أو التكفير.

● الشكاوى التي تقرر بنتيجتها الطلب الى بعض وسائل الاعلام تأمين التوازن في الظهور الاعلامي بين المتنافسين من لوائح ومرشحين والزام بعض هذه الوسائل الاعلامية لدى استضافتها لممثل لائحة أو لمرشح أن تؤمن في المقابل استضافة منافسه بشروط.

● الشكاوى التي تقرر بنتيجتها الطلب من بعض الشركات والمؤسسات التي يعود اليها حق استثمار لوحات اعلانية تأمين التوازن ضمن الحد الادنى المطلوب من تأجير اللوحات الاعلانية.

فضلا عن انواع اخرى من الشكاوى تخرج عن صلاحية الهيئة يمكن التأكد من صحتها .

٢- بشأن الإنفاق الانتخابي

تلقت هيئة الاشراف على الانتخابات عددا قليلا من الشكاوى والمراجعات المتعلقة بالإنفاق الانتخابي، والتي تتسم بالصفة العمومية. ولاحظت الهيئة عدم تقديم شكاوى جدية في هذا المجال رغم تصاعد وتيرة التصريحات السياسية والصحافية الصريحة والمبطنّة التي تشير الى وجود مخالفات مالية ورشاوى ترتكبها هذه الجهة او تلك. واعتبرت الهيئة ان التقاعس في تقديم مثل هذه الشكاوى اليها بصورة رسمية تسبب في الحد من فاعلية المراقبة لأوجه الإنفاق على النحو المطلوب.

وصنفت الهيئة هذه الشكاوى وفقاً لمعالجتها لها على الشكل التالي:

- الشكاوى المقدمة من بعض المرشحين ضد مرشحين آخرين واتهامهم بقبول مساهمات من دولة أجنبية. وقد اعتبرت الهيئة أنه يتعدى عليها التحقق من تلك الاتهامات بسبب عدم تقديم أدلة أو مستندات أو وثائق ثبوتية في هذا السياق، وقد تم حفظها في ملف الجهة مقدمة الشكاوى والجهة المشكو منها.
- الشكاوى المقدمة من بعض المرشحين ضد بعض البلديات التي تقوم بتقديم خدمات مادية وعينية للناخبين الذين ينتمون إلى جهات سياسية مناوئة. وقد تم حفظها في ملف الجهة المستدعية بسبب عدم وجود الأدلة والمستندات أو الوثائق التي تثبت حصول مثل هذه المخالفات.



- الشكاوى المتعلقة بقضايا ابتزاز مرشحين وطلب مبالغ مالية مقابل انسحابهم لمصلحة مرشحين آخرين. وقد أخذت الهيئة علماً بأحالة وزير الداخلية والبلديات لهذه الشكاوى إلى النيابة العامة التمييزية للاطلاع وإجراء المقتضى القانوني.


- الشكاوى المقدمة من بعض المرشحين بشأن لوحات اعلانية وضعت على بعض المراكز الدينية، حيث أعلن واضعها بأنه يتبرع بترميم البناء الذي وضعت عليه اللوحة والمخصص كمركز لبعض أقلام الاقتراع.

وأوردت الهيئة مراجعات مختلفة من عدد من المرشحين واللوائح الانتخابية أو الجهات السياسية التي ينتمون إليها، تتعلق بطلب توضيحات عن الإجراءات التطبيقية لبعض النصوص القانونية المتعلقة بمراقبة الاعلام والانفاق الانتخابيين وطريقة وضعها موضع التنفيذ أو بطلب تفسير لبعضها الآخر. وقد أصدرت الهيئة المشرفة على الانتخابات مجموعة من الارشادات والتوضيحات من خلال البيانات أو الاجوبة التي ارسلت مباشرة إلى مقدميها.

كذلك قامت الهيئة بجمع هذه النصوص من قرارات وتعاميم ومذكرات وردود على الاسئلة المطروحة وأصدرتها ضمن كتيب تم توزيعه على جميع المرشحين واللوائح الانتخابية والجهات السياسية المعنية، واعتبر هذا العمل جزءا من المساهمة في اعداد البرامج التثقيفية التي ترعاها المادة ٦٩ من قانون الانتخاب.

ويشير تقرير الهيئة الى انها سعت عبر اجتماعاتها المتكررة التي عقدتها مع مختلف وسائل الاعلام الى خلق جو من الشراكة في تحمل المسؤولية عبر تحقيق رقابة ذاتية من وسائل الاعلام على اختلافها حيث ركزت في هذه الاجتماعات على ان الرقابة الذاتية يجب ان تسبق رقابة الهيئة وذلك انسجاما مع اخلاقيات المهنة وأدبياتها.

ضرورة وجود هيئة دائمة للإشراف على الإنتخابات



خلاصة: ايجابيات القانون الجديد

على رغم الخروقات التي تم تسجيلها في احترام القانون الجديد والشوائب التي تعتري الممارسة السياسية في لبنان، لا بد من الاشارة الى الايجابيات التي رافقت تطبيق القانون الجديد .

- سعت غالبية وسائل الإعلام إلى تحقيق التوازن في إظهار المرشحين في البرامج السياسية. وان كان البعض رأى ان هذا الامر اقتصر على الشكليات غير انه مهم ولو في الشكل .

- ساهمت مراقبة وسائل الاعلام بانخفاض مستوى التغطيات السلبية بشكل مباشر أو غير مباشر وارتفاع التغطيات الحيادية. وهذا شكل تغييرا في الخطاب الاعلامي وفي اليات التغطية المعتمدة .

- كان من نتيجة تنظيم الاعلام والاعلان في الانتخابات انه فتح أفق الوسائل الإعلامية، حتى الملتزم منها، امام القوى والتيارات المختلفة. كما ان القانون نادى بالتغطية المتوازنة وتمثيل القوى المختلفة. هذا يعني ان قانون الانتخابات أمّن حضورا اعلاميا تعدديا وان من دون الوصول الى مرحلة التوازن المحددة قانونياً.

- ساهم القانون في انحسار " اللوائح السوداء" في المؤسسات الاعلامية التلفزيونية التي كانت تحظر ظهور بعض المنتقدين أو المتعارضين مع سياسة المؤسسة، وهذا أمر هام ويؤسس لممارسات ايجابية.

- ضبط القانون ولو بنسب معينة الانفاق المالي لاسيما الانفاق الاعلاني .

- تميزت الانتخابات بمشاركة كثيفة للمجتمع المدني فيها الامر الذي سمح به وشجع عليه قانون الانتخابات. وهو امر ايجابي يزيد من فعالية الرقابة الضامنة لحسن سير العملية الانتخابية، ويفعّل دور مؤسسات المجتمع المدني ويزيد من حضورها في وسائل الاعلام وفي المجتمع .

في الخلاصة ان القانون المذكور اكد على ضرورة مواكبة وسائل الاعلام، وليس فقط من خلال الضبط والمراقبة بل من خلال تفعيل دورها الايجابي. ان هذا الدور المواكب لوسائل الاعلام يفترض ان يستمر بشكل دائم وليس في فترة الانتخابات فقط. وان من شأن مهمة المواكبة هذه السعي للحفاظ على اعلام حر ومتوازن ليقوم بدوره .



انطلاقاً من الدور الاساسي الذي يفترض بالاعلام اللبناني ان يلعبه في المساهمة في بلورة قانون انتخابي جديد هو محط درس في اللجان النيابية، وفي التحضير لاجراء الانتخابات من خلال الاستفادة من تجربة انتخابات ٢٠٠٩، وفي عملية التثقيف الانتخابي التي تندرج في اطار مهام الاعلام التثقيفية العامة، والتي نص عليها قانون الاعلام والاعلان الانتخابيين، عملت هذه الدراسة على رصد تغطية وسائل الاعلام للقضايا المرتبطة بالانتخابات النيابية، ومدى الاهتمام الذي توليه لهذا الموضوع، ولاسيما ما تقترحه من اصلاحات على قانون الانتخابات، وذلك خلال العام ٢٠١٥. والهدف من ذلك التوصل الى نتائج محددة حول مواقف وسائل الاعلام ومواقف الاطراف المعنية بالشأن العام من قيادات سياسية وروحية ومجتمع مدني كي تشكل هذه النتائج منطلقات جديدة.

ان بلورة مضامين وسائل الاعلام حول هذا الموضوع سواء الصادرة عن اعلاميين او عن مسؤولين رسميين او عن قادة الرأي العام تسهم في التعرف على مدى الاهمية المعطاة للموضوع، كيف تتعاطى معه وسائل الاعلام، واستشراف الطروحات حول موضوع الاصلاح الانتخابي ولاحقاً اقتراح اليات عمل تحقيقاً للاهداف المرجوة.

امتدت فترة الرصد خلال العام ٢٠١٥ (من كانون الثاني الى تشرين الاول)، وقامت برصد الصحافة اليومية باعتبارها تتضمن غالبية المواقف من موضوع الانتخابات ونظراً الى تغطيتها الواسعة للاخبار. وقد تم اختيار الصحف السياسية اليومية الاكثر تمثيلاً وانتشاراً^٤. كذلك تم رصد نشرات اخبار المحطات التلفزيونية وتحليل مضامينها^٥.

وشمل التحليل المضامين التي تتناول الانتخابات النيابية من تحقيقات ومواقف واءراء، التي وردت في الصحف والمحطات المرصودة. وقد تم تحليل المادة الاعلامية المرصودة على مرحلتين: الاولى خلال شهري كانون الثاني وشباط ٢٠١٥، والثانية من شهر اذار حتى شهر تشرين الاول ٢٠١٥.

في هذا القسم من الدراسة تم مسح التغطيات الاعلامية لموضوع الانتخابات النيابية في وسائل الاعلام خلال شهري كانون الثاني وشباط من اجل استخلاص مقاربة وسائل الاعلام لموضوع الانتخابات والموقع الذي تخصصه لها في معالجاتها اليومية.

وتتمحور اهداف تحليل مضامين وسائل الاعلام في هذا القسم حول نقطتين :

- 1 - حجم التغطية الاعلامية المتعلقة بموضوع الانتخابات النيابية المقبلة لمعرفة الاهتمام الذي يحظى به الموضوع.
- 2 - تحليل مقالات الرأي والتعليقات في الصحف لمعرفة الاتجاهات السائدة حول الموضوع الانتخابي.

٤- الصحف اليومية المرصودة عددها ٧ وهي: السفير، النهار، الاخبار، المستقبل، الجمهورية The Daily Star، Lorient le jour.

٥- القنوات التلفزيونية المرصودة عددها ٦ وهي: الجديد، ال بي سي، امر تي في، او تي في، مستقبل، المنار. وتم تحديداً دراسة النشرة المسائية كونها الاكثر متابعة

من الجمهور والمعتبرة الاكثر اهمية خلال اليوم


اولا: التغطية الانتخابية في الصحافة اليومية

اظهرت النتيجة الاولى لعملية الرصد ان مجموع المواضيع التي تناولت موضوع الانتخابات النيابية في الصحافة المكتوبة طوال شهري كانون الثاني وشباط ٢٠١٥ لم تتعد ٢٤ موضوعا، اما في نشرات المحطات التلفزيونية فقد غابت كليا. وغياب الموضوع عن محطات التلفزيون يفسر غياب مضامين هذه المحطات عن هذه الدراسة، وهو غياب يحمل في مدلولاته مؤشرات كبيرة واولها غياب موضوع الانتخابات النيابية عن "اجندة" المحطات والقوى السياسية.

١- الانتخابات موضوع ثانوي

يبين الجدول (رقم ١) ان موضوع الانتخابات او الاصلاحات المطلوب ادخالها على قانون الانتخاب لا تحتل مكانة رئيسية في الصحافة المكتوبة. فهي شبه هامشية في غالبية الصحف، ولم يتم تناولها طوال الشهرين الا عرضا بين مرة وثلاث مرات في خمس

صفحة فقط الجمهورية والمستقبل تناولتا الموضوع بشكل زاد عن زميلاتها ٨ للجمهورية، و٧ للمستقبل.




وان كانت هاتان الصحيفتان تتميزان عن زميلاتها غير ان تناول موضوع الانتخابات يبقى هنا ايضا ما دون الاهتمام، اذ ان معدل تناول هاتين الصحيفتين للموضوع هو بمعدل ٤ مرات في الشهر اي مرة واحدة في الاسبوع، وهذا المعدل يعتبر ما دون مستوى اللضاء على قضية ما ووضعتها على جدول النشاط السياسي او الاعلامي. هذا مع العلم ان تناول الموضوع في صحيفة الجمهورية ورد في نصف المرات بشكل عرضي (فرعي) اي في اطار عرض موضوع اخر ولم يكن موضوعاً رئيسياً. بينما في المستقبل كان رئيسياً خمس مرات وعرضياً مرتين.

ويلتقي توجه الصحافة المكتوبة في تهميش موضوع الانتخابات مع توجه محطات التلفزيون، اي انها لم تشكل طوال فترة الشهرين حدثاً كي تفرض نفسها على وسائل الاعلام.

ويظهر الجدول (رقم ٢) ان موضوع الانتخابات جاء دائماً في اطار تقرير اخباري اي حين تقوم الوسيلة الاعلامية بتغطية واقعة او حدث او تصريح. وقد غاب كلياً في باب المقابلة والتحقيق حين تكون المبادرة في يد الصحفي. اي ان اهتمامات الاعلاميين بالموضوع شبه معدومة والمبادرة في تناول الموضوع جاءت من اطراف اخرى.


نوع التغطيات الصحافية التي تناولت موضوع الانتخابات
الارقام تشير الى عدد المقالات
جدول رقم 2



٢- المساحات المخصصة لموضوع الانتخابات

يظهر الجدول (رقم ٣) ان مجمل المادة الصحافية التي تناولت موضوع الانتخابات طوال فترة الرصد بلغت ١٥١٧ سم^٢ وهي كمية هزيلة (لا تتخطى في مجموعها العام حجم الصفحتين في جريدة). واذا اخذنا بالاعتبار ان الرصد شمل ٧ صحف يومية طوال شهرين، نتبين مدى هامشية المساحة المخصصة للموضوع.

اما عن موقع هذه الاخبار في الصحيفة لناحية الاهمية التي حظيت بها فيتبين ان هذه المادة غابت كليا عن الصفحات الاولى. فقط ١٨٪ وردت في الصفحتين ٢ و ٣ بينما الكمية الكبرى من المادة ما نسبته ٨٢٪ من هذه الاخبار جاءت في الصفحات الداخلية.



٣- الاقتراحات الاصلاحية في المادة التحريرية

ان التغطيات لموضوع قانون الانتخابات لم تتناول في غالبيتها موضوع قانون الانتخاب في العمق بحيث انها لم تطرح اقتراحات اصلاحية محددة (جدول رقم ٤). حملت ١٧ تغطية من اصل ٢٤ (٧٠٪) مواقف عامة، فقط ٧ منها تضمنت اقتراحات محددة. هذه النتائج تؤكد المنحى العام في الجداول السابقة من حيث عدم ايلاء الموضوع الاهتمام الكافي او انه ليس بعد على "اجندة" الاقتراحات الاصلاحية الحقيقية.



٤- ماهية الاقتراحات الاصلاحية المتناولة

يبين الجدول (رقم ٥) الاقتراحات الاصلاحية القليلة التي حملتها التغطيات الاعلامية الصحافية. وقد تناول العدد الاكبر منها اقتراحات مبدئية عامة. اما المواقف التي حملت اقتراحات محددة فبلغ عددها سبعة، ثلاثة منها نادت بتطبيق اتفاق الطائف، و٣ اخرى تناولت شكل الدوائر الانتخابية وواحدة الكوتا النسائية. وهذا يدل ايضا ان الاقتراحات بقيت في العموميات وان ليس من نقاش دائر حول الموضوع او اقتراحات في اطار المعالجة.



٥- الجهة التي صدرت عنها المقترحات الاصلاحية

يبين الجدول (رقم ٦) مصدر الاقتراحات الاصلاحية التي تناولتها التغطيات. ونظرا لفرادة المواقف فهي لا تحمل دلالات معبرة. ربما الاكثر وضوحا الاقتراحات الاصلاحية المحددة التي تشير الى ارتباط الاقتراحات بالخلفية السياسية للطرف، فاذا بالحزب الاشتراكي هو من يطالب بلبنان دائرة انتخابية واحدة على اساس النظام النسبي، والحزب القومي السوري الاجتماعي يتبنى لبنان دائرة واحدة على اساس النظام النسبي لكن خارج القيد الطائفي، فيما المجلس الوطني لثورة الارز فيتبنى الدائرة الصغرى. اما الاقتراحات الاخرى فلا تحمل مؤشرات محددة وتبقى في اطار العموميات ولا يمكن استخلاص عبر منها.

وهنا نتبين مثلا ان المطالبة بتطبيق الكوتا النسائية صدرت عن السيدة حياة ارسلان في وقت بات المطلوب ان تصبح الكوتا النسائية مطلبا عاما وليس نسائيا فقط. كما نلاحظ غياب حراك منظمات المجتمع المدني التي لم تتمثل الا بموقف واحد "الحراك المدني للمحاسبة".

الاصلاحات الانتخابية المقترحة من الجهات المختلفة

الارقام تشير الى تكرار الاصلاحات في التغطيات الصحافية المختلفة

جدول رقم 6

- اصلاحات عامة
- الكوتا النسائية
- الدائرة الصغرى
- اتفاق الطائف
- لبنان دائرة واحدة على اساس النظام النسبي
- لبنان دائرة واحدة على اساس النظام النسبي خارج القيد الطائفي



ثانيا: مقالات الرأي والتحليلات الصحافية

يتناول هذا الفصل دراسة مقالات الرأي والتحليل التي تم عزلها عن التغطيات اليومية. وهي تعبر بشكل رئيسي عن مواقف الاعلاميين والمؤسسات الاعلامية من خلال اضاءتهم على الموضوع. ويتضمن الجدول التالي (رقم ٧) رسدا لهذه المقالات التي وردت في الصحف موضوع الرصد خلال فترة الشهرين المذكورين. وقد بلغ المجموع ٢٧ مقالا وتحليلا لشهر كانون الثاني و١٧ لشهر شباط، توزعت على الشكل التالي:

المجموع	The Daily star	L'orient le jour	الاخبار	الجمهورية	المستقبل	السفير	النهار	جنول رقم 7
27	3	1	2	3	7	3	8	عدد المقالات كانون الثاني
17	1	1	2	4	-	4	5	عدد المقالات شباط

تميزت مرحلة كل من الشهرين الواحد عن الاخر بالنظر الى الاحداث العامة التي طغت على كل منهما. فيما الاحداث في شهر كانون الثاني كانت عادية، حمل شهر شباط موضوع آلية العمل داخل الحكومة ما تسبب بتعطيل عملها طيلة ثلاثة أسابيع متتالية. كذلك حمل شهر شباط موضوع عودة الرئيس سعد الحريري الى بيروت لمناسبة احياء ذكرى ١٤ شباط ما شكل حدثا وجه الصحافة في هذا الاتجاه.

والملاحظ ان الحديث عن الانتخابات النيابية يترافق غالبا مع قضايا اخرى لكون هذه الانتخابات تشكل جزءاً من الحياة السياسية ومن النزاع القائم فضلا عن ربطها بالاقتراعات لمشاكل النظام السياسي او بالحوار القائم بين الاطراف. وسنستعرض في نقطة اولى مضامين المقالات التي تناولت موضوع الانتخابات خلال شهر كانون الثاني، ثم في نقطة ثانية المقالات في شهر شباط.

١- تحليل مقالات شهر كانون الثاني

تمحورت مضامين مقالات شهر كانون الثاني التي تناولت الانتخابات حول العناوين التالية:

- الانتخابات النيابية وازمة النظام .
- الانتخابات النيابية والحوارات بين الاطراف.
- قانون الانتخاب والتوازنات الوطنية.

● الانتخابات النيابية وازمة النظام

تناولت المقالات والتحليلات موضوع انتخاب رئيس الجمهورية كمدخل أساسي للاتفاق على أي قانون جديد للانتخابات النيابية مع ما يتفرع عن هذا الطرح من مسائل مرتبطة بالقضايا الدستورية لجهة تفسير المادة ١٤ المتعلقة بالمنافسة بين المسلمين والمسيحيين وصولاً الى تعديل دستور الطائف وإعادة تكوين السلطات.

فمقالات الرأي في صحيفة النهار طرحت ضرورة إقرار قانون الانتخابات النيابية بعد انتخاب الرئيس. ويتم التمهيد لذلك بالتوافق على "السلة بأكملها"، ما يؤمن تحديد "الأوزان السياسية" للقوى السياسية وتشكيل الحكومة والاتفاق على المشاريع الملحة المختلف عليها في مجلس الوزراء، وهي: الاتصالات والنفط ومعالجة النفايات ثم اقرار مشروع قانون الانتخابات النيابية الجديد.

الى ذلك طرحت النهار ضرورة تعديل دستور الطائف مما يؤمن العدالة والانصاف بين مكونات الوطن في إشارة واضحة الى صلاحيات رئيس الجمهورية "المسيحي" التي تقلصت كثيراً في الطائف.

بالمقابل، ركزت المقالات والتحليلات في جريدة السفير على التمسك بدستور الطائف وإصلاح مواقع الخلل فيه لأن "النظام السياسي في لبنان لا يركز على الدستور"، بل هو في خدمة القوى السياسية التي تتقاسم كل شيء في لبنان.

من جهة اخرى تدعو مقالات السفير الى قانون انتخابات عادل يؤمن المنافسة بين المسلمين والمسيحيين ويعزز صلاحيات رئيس الجمهورية ويعيد تركيب السلطة شرط فصل الدين عن الدولة. ولا ترى السفير أي مانع من قانون انتخاب يؤمن انتخاب رئيس للجمهورية من الشعب مباشرة شرط أن تقتصر دورة الانتخابات الأولى على المسيحيين فقط " للضرورات الميثاقية".

صحيفة المستقبل اشارت في مقالاتها الى أن الدستور في لبنان معلق والطائف لا يعمل بسبب عدم احترام المواعيد الدستورية. وهي اذ تحذر من تفكك الدولة بربط موضوع قانون الانتخابات النيابية بانتخاب رئيس للجمهورية. وتلتقي مقالات صحيفة الأخبار مع المستقبل في ضرورة الاتفاق على بند رئاسة الجمهورية الذي "يعطي سائر البنود الخلافية" وخاصة المادة ١٤ من الدستور والمنافسة بين المسلمين والمسيحيين وصولاً الى "رئيس الجمهورية القوي".

● الانتخابات النيابية والحوارات بين الاطراف

تناولت غالبية الصحف في مقالاتها الافتتاحية وتحليلاتها النتائج المرتقبة من الحوارات المباشرة الجارية بين حزب الله وتيار المستقبل وتلك التي تجري بين القوات اللبنانية والتيار الوطني الحر تمهيدا للقاء جعجع-عون، أي الحوار الإسلامي-الإسلامي والمسيحي-المسيحي.

صحيفة النهار رأت احتمال أن تساهم هذه الحوارات في اصدار قانون انتخابات نيابية حديث إضافة الى الحفاظ على الأمن والاستقرار الداخلي، باعتبار أن المرحلة الحالية تستدعي تقديم الوضع الأمني على الانتخابات النيابية.

وإذا كان الاستقرار الأمني هو النتيجة المرجوة للحوار الإسلامي فان صحيفة النهار ترى أن المرتجى من الحوار المسيحي إقامة تحالف سياسي مسيحي على غرار الثنائي الشيعي لكنها تشكك في امكان الوصول الى هذا الامر.

صحيفة السفير رأت أن قانون الانتخابات " يغرق في الحوار " لأن الحوار الجاري بين حزب الله وتيار المستقبل " يرسم توجهات عامة " ، فيما جدول أعمال الحوار لا يتضمن قانون الانتخابات " المعلق حاليا " . لكن السفير لا تستبعد أن يؤدي الحوار بينهما على موقف موحد من قانون انتخابي.

أما الحوار المسيحي فهو حسب مقالات السفير مناسبة للمقايضات، حيث التساؤلات عما اذا كان رئيس التيار الوطني الحر العماد ميشال عون سيقايض ترشحه لرئاسة الجمهورية بقانون انتخابي جديد وتعديلات على أن تكون هذه المقايضة متوازنة، فهي ستأخذ من عون رئاسة الجمهورية وتمنحه ما يوازيها. وما يوازي رئاسة الجمهورية بحسب مقالات السفير " قانون انتخابي يعيد المسيحيين أحرارا " .

ومع غياب أي مؤشر للحوار في مقالات جريدة المستقبل، ركزت صحيفة الجمهورية على أهمية الحوار في المعركة ضد الإرهاب وتخفيف الاحتقان المذهبي. وقد حظي الحوار المسيحي بالحيز الأكبر في الجمهورية حيث من شأن هذا الحوار أن يتطرق الى قانون انتخابي " يسمح للشارع المسيحي بايصال ممثليه الحقيقيين " .

وفي هذا السياق تطرح الجمهورية الهواجس المسيحية من هذا الحوار الذي يمكن أن يتضمن عدة سيناريوهات من بينها " تقاسم الساحة المسيحية بين عون وجعجع " ، ذلك أن كلا من الرجلين يبحث عن " دور كل قطب وحجمه في المعادلة المسيحية والوطنية " .

● قانون الانتخاب والتوازنات الوطنية

المقالات والتحليلات التي تناولت هذا الموضوع ذهبت بعيدا في تفصيل مجريات الأمور بدءا برسم الأحجام السياسية المرتقبة للقوى الحالية، وضرورة مراعاة خصوصيات المذاهب والطوائف، وشكل النظام الانتخابي والتقسيمات الجغرافية والديموغرافية للقانون المرتقب وصولا الى طرح بعض الإصلاحات الانتخابية بشكل عرضي .

وحسب صحيفة النهار فان عمل لجنة التواصل المكلفة الاعداد لقانون انتخابي جديد معلق لأن بعض أعضائها يربطون استمرارية العمل بملف رئاسة الجمهورية، أي إقرار القانون بعد انتخابات رئيس الجمهورية.

ولأن عمل لجنة التواصل بحسب مقالات النهار " كمن يحفر في الصخر " بسبب " سلة الفيتوات " من جميع الأطراف فقد حصر عملها بالأمر التقنية أي مسألة الاشراف على الانتخابات ومشاركة المرأة وتنظيم الاعلام والاعلان الانتخابيين. وتم وضع جانباً مسألتى تحديد النظام الانتخابي وتقسيم الدوائر " اللتين تشكلان العائق الأساسي أمام ولادة أي قانون جديد للانتخابات ". وعليه فان صحيفة النهار بدت متشائمة في نظرتها المستقبلية لامكان انتاج قانون جديد وهي دعت " لاجراء الانتخابات النيابية في مواعيدها وفق القانون الساري المفعول " لأنه " أفضل من تمديد ثالث " .

أما الوظيفة المطلوبة من قانون الانتخابات فهي كما تراها النهار " تأمين الشراكة الوطنية الحقيقية "، والمساهمة في إعادة تكوين السلطة انطلاقاً من تفسير دقيق وواضح للمادة ٢٤ من الدستور التي تتحدث عن المناصفة، وخاصة في ظل التغيير الحاصل في الوضع الديموغرافي الذي انقلب لصالح الطوائف الإسلامية .

بالنسبة لشكل النظام الانتخابي فان مقالات صحيفة النهار تميل الى النظام المختلط الذي يجمع بين النظامين الأكثرى والنسبي معاً، وهي طرحت بعض المعادلات الرقمية المتداولة بين الأكثرى والنسبي على قاعدة ٦٤/٦٤ او ٦٨/٦٨ مع ضرورة التنبيه الى الخصوصية الدرزية " وإمكان البحث في الدائرة الفردية " .

بعض المقالات تناولت القانون الأرثوذكسي مشيرة الى الخطر الذي يشكله وهو ضرب الوحدة الوطنية والحث على التطرف المذهبي وصولاً الى تفجير الكيان. بدورها صحيفة السفير ركزت على مسألة الطعن في قانون تمديد المجلس النيابي الحالي، مشيرة الى ان " الخلل في قانون الانتخاب يؤدي الى خلل بنيوي في النظام " والى عدم استقرار سياسي بدليل ما هو حاصل منذ سنوات .

ولأن الانفراجات تبدأ بالاتفاق على قانون انتخاب حددت وظيفة قانون الانتخاب العتيد " بالتأسيس لحل مشكلة النظام السياسي " ، بحيث ينتج أكثرية وأقلية نيابية ميثاقية وينتقل النظام الى ثنائية معارضة وموالية. أما شكل النظام الانتخابي الذي تدعو اليه مقالات السفير فهو النسبية الشاملة على مستوى الوطن، لأن من شأن ذلك " كسر أحادية التمثيل عند الطوائف وخلق تعددية داخل كل طائفة " .

ولأن صحيفة السفير تطعن في قرارات المجلس النيابي الممدد له فهي تدعو الى وضع مبادئ القانون الانتخابي واجراء استفتاء شعبي حوله. وتلفت الى أن بعض الكتل النيابية الوازنة والمؤثرة في القرار ترغب بالقانون المختلط (أكثرى - نسبي) لأنه يراعي الخصوصية الدرزية.

أما بالنسبة للإصلاحات الانتخابية فقد أشارت مقالات السفير الى أن اللجنة تناقش المواد التقنية فقط (الانفاق الإعلاني والاعلام وهيئة الاشراف) مع متابعة الاجتماعات مع نقابتي الصحافة والمحرفين والمجلس الوطني للاعلام والهيئات النسائية من دون أن يكون هناك أي نص قانوني يدور حوله النقاش والحوار .

هذا الموضوع ركزت عليه صحيفة المستقبل اذ اعتبرت مقالاتها أن اللجنة الفرعية للانتخابات تستمع الى هيئات المجتمع المدني ولا تناقش الكوتا النسائية في ظل "غياب النص القانوني الصريح" حول المشاركة النسائية.

صحيفة الجمهورية بدورها حددت أيضا وظيفة القانون العتيد بالسماح للشارع المسيحي بايصال ممثليه الحقيقيين. واذ رأت أن القانون الأرتودوكسي "غير قابل للولادة" دعت للبحث عن صيغة مشابهة له.

صحيفة الأخبار لاقت الجمهورية بضرورة إقرار قانون انتخاب يؤمن وصول نواب مسيحيين بأصوات ناخبهم. وكذلك نادى صحيفة "الدايلي ستار" بالتمثيل المسيحي الصحيح عبر قانون انتخاب جديد.

٢- تحليل شهر شباط

تراجع خلال شهر شباط الحديث المباشر عن الانتخابات النيابية وقانونها المرتقب بفعل الحدث الحكومي لجهة الاختلاف على آلية العمل داخل الحكومة وصولا الى تعطيل عمل الحكومة طيلة ثلاثة أسابيع متتالية.

كما شكل طغيان الحدث السياسي الذي تمثل بعودة رئيس الوزراء السابق سعد الحريري لمناسبة احياء ذكرى ١٤ شباط والتي ترافقت مع مواقف ولقاءات سياسية مع الحلفاء والأخصام كان لها الحصة الأكبر من مقالات الرأي والتحليلات السياسية. وقد تم رصد ١٧ مقالا في الصحف موضوع الدراسة تناولت مواضيع مرتبطة بملف الانتخابات النيابية بشكل مباشر او غير مباشر. وقد تمت مقارنة موضوع الانتخابات من خلال المحاور التالية:

- الاستحقاقات الدستورية
- الحوارات الوطنية وتداعياتها على الاستحقاق الانتخابي
- معوقات نشوء قانون انتخابي جديد

○ الاستحقاقات الدستورية

برز الحديث عن فشل النظام السياسي اللبناني في إدارة استحقاقاته الدستورية وخاصة مع الأزمة الحكومية الحادة التي عطلت عمل الحكومة بسبب الخلاف على آلية اتخاذ القرارات في داخلها وصلاحيه كل وزير في ظل استمرار الشغور في مركز رئاسة الجمهورية وفي ظل عدم القدرة على انتاج قانون انتخاب يؤمن اطلاق العمل في المؤسسات الدستورية بدءا من رئاسة الجمهورية الى الحكومة الى المجلس النيابي.

صحيفة النهار رأت من خلال مقالاتها التي استندت الى آراء سياسيين وبرلمانيين، ان الخلاص للنظام السياسي من الغرق هو الإسراع في انجاز الاستحقاقات الدستورية "فكلما أنجز استحقاق مثل الانتخابات النيابية وتشكيل حكومة، سيحين الوقت لانتخاب رئيس للجمهورية".

بالمقابل شددت صحيفة الجمهورية على استمرار المشهد الرئاسي المأزوم واستمرار تعطيل عمل المؤسسات الدستورية. واوردت اقتراحا بانتخاب رئيس مؤقت للجمهورية كمرحلة انتقالية لاجراء انتخابات جديدة بقانون جديد في ظل رئيس للجمهورية تنتهي ولايته خلال سنة.

من جهة أخرى دعت الجمهورية الى ضرورة المزاجية بين أمرين " استمرار التثام الحكومة وإبقاء الملف الرئاسي في الطليعة: لئلا يفتح الباب أمام تعديلات دستورية تأخذ البلاد الى أزمة أخرى، على اعتبار ان المعادلة القائمة اليوم تقول بما يلي: " اما انتخابات نيابية أو انتخاب رئيس للجمهورية " .

صحيفة السفير من جهتها وصفت الحكومة الحالية بالمؤقتة لحين انتخاب رئيس للجمهورية ومن ثم اجراء انتخابات نيابية. ورأت أن الاستحقاقين الدستوريين الرئاسي والنيابي مرتبطان بقيام الدولة، "هذه الدولة حيث تطبيق الدستور يشكل مسألة وجهة نظر ما يعقد الأمور وما يشرع التدخلات الخارجية عند كل استحقاق دستوري منذ الاستقلال عام ١٩٤٣ " .

وإذا كان هذا الموضوع غائبا عن صحيفتي الأخبار والمستقبل فان حضوره كان خجولا في " لوريان لوجور " والدائلي ستار اللتين شددتا على ضرورة انجاز الاستحقاقات الدستورية الأخرى المتمثلة بالحكومة والانتخابات النيابية.

الحوارات الوطنية وتداعياتها على الاستحقاق الانتخابي

استمرار الرهان على نتائج الحوارات الداخلية المستمرة بين التيار الوطني الحر والقوات اللبنانية وبين تيار المستقبل وحزب الله تدفع المحللين في الصحافة اللبنانية الى تناول انعكاساته على الاستحقاقات الدستورية وتحديدًا رئاسة الجمهورية والانتخابات النيابية المقبلة.

فالجمهورية ترى أن الحوار المسيحي المسيحي يتناول أزمة النظام والمساهمة في انتاج حل سياسي يكون فيه المسيحيون شركاء فعليين في الاستحقاقات الكبرى بدءًا برئاسة الجمهورية وصولًا الى الانتخابات النيابية وصولًا الى مختلف إدارات الدولة. ومن خلال الحوار فان انتخاب رئيس للجمهورية يشكل أولوية مارونية ومن ثم وطنية، رئيس على مسافة واحدة من السنة والشيعية، أولويته تحصين الوجود المسيحي بقوانين وتشريعات تبدأ بالانتخابات النيابية مرورًا باللامركزية وبيع الأراضي وصولًا الى استكمال تحصين الحضور المسيحي في الدولة من خلال تأمين المناصفة الحقيقية مع المسلمين عبر قانون انتخابي جديد.

صحيفة النهار لها قراءة مختلفة للنتائج المتوقعة من الحوارات الداخلية. فالحوار السني الشيعي وظيفته الدائمة هي تنفيس الاحتقان المذهبي في ظل الحروب الإقليمية المحيطة بلبنان مع إشارة الى محاولة لاقناع حزب الله بتأمين النصاب القانوني لانتخاب رئيس الجمهورية التي حملت النهار مسؤولية الشغور فيه للمسيحيين قبل غيرهم.

أما حوار التيار الوطني الحر والقوات اللبنانية فانه يسعى تبعا للنهار الى وضع أسس للجمهورية تكون عادلة بين الجميع بحيث لا يشعر أي مكون من مكوناتها بالغبن والحرمان. هذا الامر يتحقق في " قانون للانتخابات يكون عادلا ومتوازنا يتم على أساسه تكوين السلطة المستقرة سياسيا وأمنيا واقتصاديا " .

● معوقات نشوء قانون جديد

حذرت النهار من مخاطر عدم إقرار قانون انتخاب جديد ما يهدد بالوصول الى " الفراغ الشامل والقاتل والتمديد الدائم لمجلس النواب " في حال لم تتوصل الأحزاب والكتل النيابية الى مشروع قانون جديد، وهو الذي اقرته حكومة الرئيس نجيب ميقاتي واحالته الى المجلس النيابي. وهذا القانون يجب أن يتم التوافق عليه في المجلس النيابي، لكنه سيكون في النهاية ما تقرره القوى السياسية.

أما وظيفة هذا القانون حسب صحيفة السفير فهي أن يتكفل بإجراء الانتخابات النيابية ويؤدي الى حلحلة في تشكيل الحكومة المقبلة وثم انعقاد مؤتمرات تأسيسية تدخل تعديلات جوهرية على النظام السياسي العقيم.

في مقابل هذا الموقف تبرز السفير موقفا آخر تنسبه لقوى ١٤ آذار التي تعتبر أن ما يعطل اللعبة الديمقراطية (الانتخابات) هو السلاح خارج أيدي الدولة الذي " يلغي أي منافسة انتخابية جديدة"، وان نتائج الانتخابات المقبلة لن يكون لها قيمة في تكوين السلطة "لأن السلاح أصبح ممرا الزاميا الى السلطة".

الى ذلك شددت السفير على ضرورة أن يؤدي أي قانون انتخاب جديد الى إعادة تكوين السلطة من جديد وعلى قواعد جديدة، وليس انتاجها بما يؤدي الى ترسيخ القوى السياسية نفسها والتي حكمت منذ العام ١٩٩٢ أي مع اول انتخابات نيابية بعد الحرب الأهلية.

صحيفة الأخبار تشارك السفير في هواجسها من أي قانون انتخابي جديد، وهي ذهبت الى نقد الطريقة التي يتم فيها مقارنة الأمور الدستورية ومن بينها الانتخابات النيابية المقبلة. فالمحاكمة هي الشكل السائد في مقارنة الاستحقاقات ومن خلالها يتقدم الفتوي على الوطني، وهي التي توجه سياسات ومواقف القوى، ليس فقط لتحصيل او استعادة كعكة السلطة والنفوذ بل الى شرعنة ذلك في الدستور وتكريس المناصفة وممارسة الفتوية والافراط في التبعية الطائفية في محاولة لاقرار قانون انتخابي سيؤدي بالفعل الى انبثاق مجالس نيابية عدة يمثل كل منها طائفة او مذهب مما يشكل خطوة طبيعية نحو التقسيم اذا تعذر التقاسم.

خلاصة: قانون الانتخاب ليس اولوية

يبدو من تحليلات مضامين الصحافة ان موضوع الانتخابات النيابية لا يشكل اولوية في الوقت الحالي. ويتأكد هذا الامر بشكل اكثر وضوحا في نشرات محطات التلفزيون التي لم تتناوله مطلقا.

لكن هذا لا يعني ان موضوع الانتخابات غائب عن التداول، فهو حاضر في تحليلات الصحف ومقالاتها بكونه يجسد احدى ازمت النظام السياسي الرئيسية الى جانب عدم انتخاب رئيس للجمهورية. لكن موضوع الانتخابات الرئاسية يطغي كليا على الحياة السياسية ويبدو اولوية مطلقة. اما الانتخابات النيابية فتبدو ملحقة بالقضايا السياسية المطروحة.

لذلك لا يبدو موضوع الانتخابات النيابية على "اجندة" الاحزاب السياسية او وسائل الاعلام، وبالتالي لا حديث عن اصلاحات قانون الانتخاب طالما الموضوع غير مطروح اصلا. وما تم تناوله في بعض المرات حول الكوتا النسائية والنظام النسبي لم تكن في حجم الطرح الاصلاحى ولم تحظ بنقاش جدي او بمطالبات حقيقية. وبالتالي لا اثر في وسائل الاعلام للبنود الإصلاحية من سن الاقتراع الى حق الانتخاب للقوى العسكرية وذوي الاحتياجات الخاصة ومكان الاقتراع وشكل اللوائح ... وصولا الى حق التصويت للمغتربين وفصل النيابة عن الوزارة... الخ، كلها مواضيع خارج الاهتمامات الحالية.

وتظهر في مقالات الصحف وتحليلاتها ملاحظات سلبية عن مواقف القوى السياسية من الانتخابات النيابية يمكن اختصارها بالاتي:

- رغبة القوى السياسية بإنتاج قانون انتخابي يؤمن استمراريتهما ويحفظ حجمها السياسي.
- رغبة القوى السياسية بالمقايضة على قانون الانتخاب من أجل مكاسب خاصة.
- خوف القوى السياسية من اصلاحات او من قانون جديد لا يضمن استمرار نفوذها.
- ربط قانون الانتخاب بملفات حيوية مثل تقاسم الإدارة والنفط والمحاصصة داخل مفاصل السلطة.



تبدو التغطيات الاعلامية لموضوع الاصلاحات الانتخابية او لموضوع قانون الانتخاب خلال علم ٢٠١٥ ملحقة بمواضيع اخرى ولا تتميز في التغطيات الاعلامية على غرار ما ظهر في دراسة شهري كانون الثاني وشباط. لكن الاهتمام بالموضوع حاز اهمية نسبية ابتداء من شهر تموز حيث ارتفعت التغطيات بشكل كبير وملفت مع الحراك الشعبي الذي رافق ازمة النفايات واعاد طرح الاصلاح الانتخابي من باب حل ازمات الوطن المتفاقمة ويبين الجدول رقم ٨ الاهتمام الكبير ابتداء من شهر اب ليرتفع الى الذروة في شهر ايلول ويبقى على درجة عالية في شهر تشرين الاول.

والتغطيات التلفزيونية تبدو اقل اهتماما من الصحافة المكتوبة بموضوع الاصلاح الانتخابي لن النشر التلفزيونية غالبا ما تتبع الحدث الذي، ما يعني ان موضوع الانتخابات يغيب عن هذا الحدث. فضلا عن حجم النشر التلفزيونية المحدود في الوقت على عكس الصحافة المكتوبة التي تملك المساحة الواسعة للنقد والتحليل ومقالات الكتاب والمحللين.

المجموع	L'Orient le jour		Daily star		السفير		النهار		المستقبل		الجمهورية		الاخبار		جدول رقم 8
	ف	ر	ف	ر	ف	ر	ف	ر	ف	ر	ف	ر	ف	ر	
8	16	1	1		1		1	2	2	5	4	4		2	كانون 2 / شباط اذار
1	6									5		1	1		نيسان
19	6	8		2				5	8			1	1		ايار
39	45		13		7		5	19	22	1	14		3		حزيران
9	24	6				1	2		4		13		5	2	تموز
57	22	15	2	2	1		5	12	4	26	5		5	2	أب
103	3	16		8		10		17	1	15	1	27	1	10	ايلول
279	29	34	3	42	1	34	4	32	5	76	6	38	4	23	تشرين الاول
127	20	18		11		15	1	13	5	36	9	25	3	9	2

* ر : خبر رئيسي * ف : خبر فرعي

لذلك فان موضوع الاصلاحات الانتخابية والاقتراحات التي قد يوردها احد الاطراف على الساحة السياسية وتنال اهتمام الاعلاميين والمحللين ترد دوما في الصحافة المكتوبة وتغيب بشكل شبه كامل في النشرات التلفزيونية. لذلك فان عرض الاصلاحات الانتخابية من زاوية وسائل الاعلام لا يمكن تناولها الا من خلال الصحافة المكتوبة. وقد اكدت دراسة النشرات التلفزيونية هذا الامر، واعتبرنا ان مضمونها من غير ذي قيمة. لذلك تركزت الدراسة في مضامين الصحافة المكتوبة.

وقد عمدت الدراسة الى تحليل مضامين الصحافة طوال الاشهر المذكورة (جدول رقم ٨)، وقد تبين بوضوح ان قانون الانتخاب وموضوع الاصلاحات الانتخابية ترد غالبا كموضوع فرعي وليس رئيسي، اي يتم تناوله من خلال القضايا الاخرى المطروحة على الصعيد الوطني، وهو حكما مترابط مع اتجاهات الاحزاب والطوائف حيال النظام السياسي اللبناني، وتقاسم السلطة، والتطورات الاقليمية في المنطقة التي يترتب عليها تغيير موازين القوى في الداخل اللبناني.

لذلك سنستعرض النقاشات الاعلامية والسياسية حول قانون الانتخاب المرتقب والاقتراحات الاصلاحية حوله انطلاقا من الارتباطات التي تتحكم به تبعا لمصالح الاطراف

اولا: الاصلاح الانتخابي موضوع خلافي

١- تصحيح التمثيل المسيحي

يشرح النائب في التيار الوطني الحر الدن عون اهمية قانون الانتخاب الجديد والامال المعلقة عليه من اجل اعادة التوازن المسيحي الاسلامي على الساحة الداخلية. وقد نقلت جريدة المستقبل عن النائب عون أن رئاسة الجمهورية بالنسبة لتياره السياسي تمثل "معركة حياة أو موت"، وهي تهدف لاعادة الثقل المسيحي نيابيا ووزاريا ورئاسيا و"هذا سيضمن استمراريتنا وديمومتنا كمسيحيين لأن لبنان من دون المسيحيين سيتحول الى لبنانستان"، في اشارة الى أفغانستان وبمعنى آخر مكان يسيطر عليه المتطرفون الاسلاميون.

الى ذلك يعتبر التيار الوطني الحر أن النظام السياسي الحالي قام على أساس غالب ومغلوب في اشارة الى مرحلة الوجود السوري وغياب التيار عن الساحة السياسية والتشريعية. وعلى هذا الأساس يطرح عون ضرورة "تحسين وجودنا السياسي والطائفي في النظام السياسي الحالي باعتبار أن النظام الذي يحكم لبنان هو حاليا نظام طائفي".

وهذا هو أوضح تفسير للقانون الانتخابي العتيق – بحسب التيار الوطني الحر – والذي ينص على "تأمين المناصفة الحقيقية بين المسلمين والمسيحيين مقرونا برئيس قوي ذو صفة تمثيلية كبيرة وقادرة"، في اشارة واضحة لمرشح الرئاسة الجنرال ميشال عون. وقد اجمعت كل القيادات المسيحية على ضرورة "استعادة حقوق المسيحيين عبر قانون انتخابي حديث".

لوريان لوجور رأت أن لقاء عون - جعجع والاتفاق على "قانون يؤمن أفضل تمثيل للمسيحيين بامكانه "تعويم المسيحيين" . كما أبرزت موقف الرئيس السابق للجمهورية ميشال سليمان الذي طالب بقانون يمثل المسيحيين.

هذا الموقف كررته المستقبل على لسان الرئيس ميشال سليمان الذي قال "نحن نطالب بقانون انتخاب جديد لأن التمثيل المسيحي ليس حقيقيا وفق القانون الحالي... أما اذا أرادوا اقامة كانتون صغير برئاسة مسيحي ومع تمثيل فهذا ممكن ولكنه خراب وليس الدور المطلوب للمسيحيين ... لبنان الصيغة هو المبني على المناصفة وهو رغبة وحاجة مسلمة أكثر مما هو حاجة مسيحية" .

صحيفة النهار أيضا تطرقت الى موقف سليمان الداعي الى استعادة حقوق المسيحيين عبر "قانون عادل يعيد للمسلمين والمسيحيين حقوقهم" و"لشئى فئات الشعب وأجياله" .

٢- اشراك المغتربين في الانتخابات

مع استمرار تعطيل انعقاد جلسات مجلس النواب وتراكم مشاريع القوانين المرتبطة بتسيير شؤون الدولة والمواطن على السواء، تم ربط هذا التعطيل بضرورة طرح موضوع الاتفاق على قانون جديد للانتخابات في أي جلسة تشريعية تحت عنوان " تشريع الضرورة" .

فقد ركزت صحيفة السفير (نيسان) على ابراز قانون الانتخاب كأحد عناوين تشريع الضرورة اضافة الى قانون استعادة الجنسية للبنانيين الذين هاجروا من لبنان على فترات تاريخية سابقة.

وإذا كان طرح قانون الانتخاب واضحا بعلاقته باعادة انتاج السلطة التشريعية ، فان قانون استعادة الجنسية ينظر اليه بعض الأطراف على أنه مرتبط مباشرة بقانون الانتخاب لأن من شأنه توسيع القاعدة الانتخابية التي من شأنها تغيير بعض نتائج الانتخابات المرتقبة من جهة، اضافة الى تأمين اشراك المغتربين في الاقتراع من جهة أخرى وهذا الموضوع يستجيب بشكل أو بآخر الى العناوين الاصلاحية في أي قانون انتخابي جديد .

٣- التمثيل الصحيح

موضوع التمثيل الصحيح المطلوب أن يؤمنه أي قانون انتخابي جديد أو عصري يتردد بشكل متكرر. لكن هذا المطلب له عدة تفسيرات، فالبطريك مار أنطونيوس يوسف الثالث يونان يرى بأن القانون عليه " أن لا يغيب أحد " أي التمثيل الذي يراعي التركيبة اللبنانية بكل تفاصيلها السياسية والاجتماعية والمذهبية.. الخ

أما المواقف الداعية الى التمثيل الصحيح والتي جاءت على لسان نواب التيار الوطني الحر فقد ركزت على ضرورة أن يراعي هذا القانون العيش المشترك ويمثل كافة أبنائه اضافة الى عدالة التمثيل دون الاستفاضة في شرح معنى العدالة والعيش المشترك.

الاصلاحات التي تدعو الى التمثيل الصحيح جاءت غالبا على لسان النائب ميشال عون ونواب التيار الوطني الحر وفق التعابير التالية: " يؤمن المناصفة والتمثيل الصحيح، قانون يلغي الاجحاف بحق المسيحيين".

هذه المواقف تتلاقى مع موقف المجلس الماروني الذي دعا الى "قانون واضح من التمثيل يزيل الغبن اللاحق بالمسيحيين" اضافة الى المجلس الأعلى لطائفة الروم الكاثوليك " قانون يسمح بالتمثيل الصحيح".

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة كانت واضحة في المطالبة بقانون انتخاب يخصص للنساء عددا من المقاعد النيابية لا تقل عن نسبة مئوية من المقاعد في البرلمان . كذلك دعا رئيس المجلس الدستوري الى قانون يمثل الجميع وخاصة المرأة.

هذا الموقف يتلاقى مع ما طرحه رئيس الجمهورية السابق ميشال سليمان الذي دعا الى تخصيص المرأة بحضور لائق، اضافة الى اشراك الشباب من عمر ١٨ في الانتخاب عبر قانون انتخابي على قاعدة النسبية. كذلك حزب الخضر دعا الى قانون عصري يعتمد النسبية من أجل تمثيل عادل.

٤- الشراكة الوطنية والتمسك بالطائف

عاد الحديث عن اتفاق الطائف بين جميع القوى السياسية اللبنانية لاسيما خلال تغطيات شهر ايار. ولعل أبرز حدث نقلته الصحف اللبنانية هو الوثيقة التي وقعها ممثلو أحزاب قوى ٨ و ١٤ آذار والتي دعت الى " التمسك باتفاق الطائف " و " ممارسة الشراكة المتوازنة بين جميع الطوائف في صنع القرار الوطني وتصحيح الخلل على مستوى الحكم والادارة واعادة التوازن في الشراكة السياسية وانتظام العمل بين المؤسسات الدستورية ومعالجة أي خلل يؤدي الى تعطيل احداها وفي مقدمها رئاسة الجمهورية واعادة تكوين السلطة وبنائها على أساس الشراكة والعدالة من خلال " اصدار قانون عصري للانتخابات النيابية يعكس صحة التمثيل وعدالته وتفعيل المناصفة التي نص عليها الدستور".

هذه الوثيقة التي تتمسك بالطائف لا تعني شيئا بالنسبة للنائب ميشال عون الذي نقلت عنه صحيفة الأخبار دعوته الى " محاكمة الطائف " وتصحيح الخلل الناتج عن تطبيقه مقابل ما نقلته السفير عن القوات اللبنانية من ضرورة " التمسك باتفاق الطائف والاعتراف بنهاية الكيان كأساس للحياة الوطنية".

أما صحيفة "لوريان لوجور" فأبرزت موقف قبلان قبلان (حركة أمل) الداعي "الى قانون انتخاب غير طائفي يحترم الشراكة بين المسلمين والمسيحيين"، وإذا كان هذا الموقف يعبر عن روحية اتفاق الطائف والوارد تحت بند "اصلاحات انتخابية"، إلا أن أحدا من السياسيين لم يتطرق مباشرة الى استكمال نص الطائف الذي يدعو الى "قانون انتخابي على أساس المحافظة، يراعي العيش المشترك بين اللبنانيين ويؤمن صحة التمثيل السياسي لشتى فئات الشعب والمؤسسات". إلا أن الحديث عن التقسيمات والدوائر غاب تماما عن كل التقارير الاخبارية لشهر أيار.

كما أن الطائف يتحدث عن اللامركزية الادارية الموسعة وفي هذا السياق أبرزت "لوريان لوجور" موقفا لتيار المردة الذي يرأسه النائب سليمان فرنجية معاكسا لموقف التيار الوطني الحر"المنادي بالفدرالية" داعيا الى "اعتماد قانون انتخابي حديث وتطبيق اللامركزية لعدم طرح الفدرالية التي تتناقض مع اتفاق الطائف".

هذا الموقف يلقي موقف الحزب التقدمي الاشتراكي الذي دعا الى "المساواة عبر قانون انتخابي حديث في ظل اتفاق الطائف"، في مقابل الدعوة الى الفدرالية.

من جهتها صحيفة الجمهورية أبرزت أيضا موقفا لحزب الطاشناق على لسان النائب اغوب بقرادونيان يدعو الى "قانون عادل، وتعديل اتفاق الطائف لجهة صلاحيات رئيس الجمهورية".

كما أبرزت صحيفة الجمهورية موقف النائب ميشال عون الذي دعا الى احترام ارادة المسيحيين في "نظام طائفي تعددي"، وهذا الأمر بالنسبة اليه ليس مخالفا للدستور بل "تحسين الدستور والعيش المشترك".

٥ - اصلاحات غير محددة

عكست وسائل الاعلام خلال شهر نيسان (جدول رقم ٩) أن معظم التغطيات الصحافية (عددتها ٥٣) التي نقلت التصريحات والمواقف والتحليلات المرتبطة بالاصلاحات الانتخابية اتصفت بالعموميات، وهي كما أشرنا سابقا تأتي في سياق المواقف من قضايا تطرح على الساحة اللبنانية بشكل متغير ومتقلب جدا.



أما التغطيات التي تطرح اصلاحات محددة وهي تأتي في سياق الحديث عن قوانين انتخابية أو استعادة حقوق. هذه التغطيات لا تمثل أكثر من ٨٪ فيما شكلت عبارة " التمثيل الصحيح " ما نسبته ٢٨٪ من مجموع المواقف المرتبطة بالاصلاحات الانتخابية.

التمثيل الصحيح " هو المطلب الدائم للتيار الوطني الحر عبر نوابه مباشرة أو نواب كتلة " الاصلاح والتغيير التي يترأسها النائب ميشال عون، وهي تشكل ٧٥٪ من مجمل المواقف. ويقصد بالتمثيل الصحيح مفهوم التوازن بين المسلمين والمسيحيين واستعادة " حقوق " المسيحيين والشراكة والعدالة والتمثيل الصحيح بحسب معظم المواقف التي أطلقها التيار الوطني الحر .

لذلك يتمسك التيار الوطني الحر بالمشروع الارثوذكسي والتمثيل النسبي الذي يدعو الى أن تنتخب كل طائفة نوابها بحيث يتم انتخاب ٦٤ نائباً مسيحياً من قبل الناخب المسيحي، وهذا ما يعتبره أصحاب هذا الرأي بالعدالة في التمثيل. فيما يدعو النائب طلال أرسلان الى اعتماد لبنان كدائرة واحدة على أساس النسبية خارج القيد الطائفي .

حركة أمل والقوات اللبنانية تفق مع قانون انتخابي يجمع بين نظام الأكثرية ونظام التمثيل النسبي وفق تقسيمات مختلفة ، فيما يتمسك تيار المستقبل بالدوائر الصغرى المختلطة وصولاً الى الدائرة الفردية مع ملاحظة صعوبة تنفيذها، على أن يعتمد القانون الارثوذكسي في انتخابات مجلس الشيوخ الذي نص عليه اتفاق الطائف .

الحزب القومي السوري، احد اطراف قوى ٨ اذار، يكرر المطالبة بالنسبية المطلقة واعتماد لبنان دائرة انتخابية واحدة.

المجتمع المدني طالب بشكل واضح بالكويتا النسائية في أي قانون انتخابي عتيد على أساس النسبية.

في استعراض المواقف المنشورة في الصحف الصادرة في شهر أيار والتي تناولت المواقف من الاصلاحات الانتخابية بعلاقتها مع كل القضايا التي طرحت على الساحة اللبنانية يتبين أن ٤ موقفاً من أصل ٨٤ يعود للتيار الوطني الحر ونوابه وكتلته النيابية أي ما نسبته حوالي ٤٨٪ ، يليه المواقف المنقولة عن القوات اللبنانية عبر رئيسها ونوابها والتي تشكل ٢١٪. وهذا يعود الى الاهمية التي يعلقها المسيحيون على النظام الانتخابي الجديد فضلاً عن التنافس بين هذين الطرفين على الساحة المسيحية .

أما تيار المستقبل ونواب ١٤ آذار فقد شكلت موافقهم ما نسبته ١٢٪ يضاف اليها مواقف كتلة الرئيس ميشال سليمان والرئيس نبيه بري ومواقف الكنيسة المارونية والكاثوليكية.

وتبدو نسبة مواقف الاطراف المسيحية في شهر حزيران ايضاً طاغية على باقي الاطراف .

٦- الفدرالية والمشروع الارثوذكسي

في اطار المعركة السياسية التي يخوضها النائب ميشال عون من أجل رئاسة الجمهورية وقانون انتخاب وقيادة الجيش وصولا الى اللامركزية الادارية الموسعة اداريا وماليا والتي وردت في ورقة اعلان النوايا بين التيار الوطني الحر والقوات اللبنانية، هدد النائب عون بالمطالبة بالفدرالية كشكل من أشكال النظام السياسي البديل عن اتفاق الطائف الذي دعا مرارا الى "محاكمته".

صحيفة "لوريان لوجور" أبرزت موقف رئيس الجمهورية السابق ميشال سليمان الذي اعتبر أن الفدرالية هي "تهديد للأقليات والبديل عنها قانون نسبي حديث يؤمن التمثيل المتوازن لكل فئات المجتمع".

وإذا كان المشروع الأرثوذكسي يؤدي في حال اقراره الى ما يشبه الفدرالية السياسية فقد حذرت "لوريان لوجور" من الفدرالية والمشروع الأرثوذكسي على السواء معتبرة "أن التطرف ليس في مصلحة المسيحيين". كما أبرزت "لوريان لوجور" موقف الوزير زياد بارود الذي اعتبر أن "الفدرالية هي نقيض المواطنة".

صحيفة السفير بدورها أبرزت تصريح النائب وليد جنبلاط الذي دعا الى "الابتعاد عن نغمة الفدرالية" وأنه سيبتعد عن شر التعيينات العسكرية. هذا الموقف لجنبلاط يأتي في رد مباشر على النائب ميشال عون الذي هدد بالفدرالية في حال عدم تعيين مرشحه لقيادة الجيش العميد شامل روكز.

بدورها صحيفة الجمهورية ردت على الفدرالية بالدعوة الى "اعتماد قانون انتخابي وطني جامع يساهم بدفن القانون الأورثوذكسي".

التصريحات المنسوبة للتيار الوطني الحر جاءت بغالبيتها على لسان النائب ميشال عون الذي اعتبر أن "حقوق المسيحيين تبدأ بتعيين قائد للجيش وقانون انتخابي يحل مشكلة النظام، وأن حقوق المسيحيين منقوضة بفعل القانون الانتخابي الحالي وأن المناصفة هي غير فعلية في المجلس النيابي لأن بعض النواب المسيحيين يأتون من خلال السنة والشيعية".

السباق المسيحي على تبني حقوق المسيحيين هو ما أبرزته صحيفة "لوريان لوجور" التي ركزت على موقف عون الذي اعتبر أنه "اما قانون انتخاب يمثل طموحات المسيحيين أو النزول الى الشارع لأن المعركة هي معركة وجودية ومصيرنا على المحك ، والنواب ينتخبون بأصوات المسلمين".

بالمقابل ابرزت مواقف القوات اللبنانية على لسان سمير جعجع الذي دعا حسب "لوريان لوجور" "لعدم البكاء على مصير المسيحيين" لأن "وضع المسيحيين جيد".

٧- مطالب محددة

- تبرز من خلال التغطيات مواقف بعض الاطراف من قانون الانتخاب المستقبلي:
- التيار الوطني الحر عرض عدة طروحات بدءا بالقانون الأرثوذكسي وصولا الى التمثيل النسبي على أساس الدائرة المتوسطة الى التمثيل النسبي بالمطلق.
 - القوات اللبنانية شددت على اقتراح اللبنانيين غير المقيمين على الأراضي اللبنانية.
 - حركة أمل طالبت بقانون انتخابي مختلط مناصفة بين النسبي ٦٤ نائبا والأكثرية ٦٤ نائبا.
 - الكوتا النسائية طالبت بها شخصيات مدنية مستقلة. وأبرز هذه الشخصيات زوجة الرئيس نبيه بري بصفتها رئيسة "جمعية المرأة" والتي طالبت بأن يخصص ٣٪ من عدد مقاعد البرلمان للنساء، معتبرة "أن الكوتا النسائية تمهد الطريق أمام المرأة لتشارك بفعالية في صناعة القرار".
 - النائب ميشال عون اعرب عن قبوله "بالدوائر الوسطى أو الدائرة الواحدة على أساس النسبية" اضافة الى رفضه لأي "قانون مختلط بين النسبي والأكثرية" وهو القانون الذي طرحه رئيس مجلس النواب نبيه بري.
 - صحيفة المستقبل دعت الى "قانون انتخابي خارج القيد الطائفي يعتمد النسبية في الدوائر الكبرى مع ضرورة اقرار قانون أحزاب جديد". بالمقابل نائب المستقبل محمد الحجار طرح "قانون على أساس الدوائر الصغرى بشرط تأمين النسيج الوطني والعيش المشترك".
 - الاصلاحات المحددة عرضتها أيضا صحيفة المستقبل كمطالبة "شباب المستقبل" بخفض سن الاقتراع الى ١٨ "لأن الشباب يشكلون ٧٪ من الناخبين".
 - القوات اللبنانية ركزت على لسان النائب انطوان زهرا على القانون الانتخابي الذي طرحه الحزب التقدمي الاشتراكي وتيار المستقبل وهو "قانون مختلط بين النسبي (٧/٥٨) والمختلط".
 - بعض الشخصيات المستقلة كالسيدة حياة أرسلان طالبت بقانون يعتمد النسبية دون تحديد الدوائر.

ثانيا: ضغوط الحراك المدني نحو الاصلاح

يمكن تسمية أشهر اب وايلول وتشرين الدول بمرحلة التسابق لملاقاة تحرك المجتمع المدني في طروحاته وشعاراته من قبل جميع القوى السياسية اللبنانية التي فوجئت بحجم هذا التحرك وقدرته على جذب فئات كبيرة من الشعب اللبناني، والتي تجلت في التظاهرة الحاشدة التي نظمها هذا التحرك في ٢٩ آب. فالتغطية الاعلامية (صحافة وتلفزة) ركزت على هذا الحراك ومن خلاله برزت المواقف المطالبة بالاصلاح الانتخابي بشكل أكثر وضوحا. كما لوحظ أن عدد التغطيات المرتبطة بالاصلاحات الانتخابية زادت وتيرتها.

واللافت أن الصحافة اللبنانية المرصودة في شهر آب انتقلت من حصرية التغطيات التي تعتمد التقارير الاخبارية الى اجراء تحقيقات ومقابلات صحفية طرحت من خلالها المواقف الصريحة من الاصلاحات الانتخابية والتي شكلت ١٣٪ من التغطيات.

١- مطالب الحراك المدني

برزت مواقف الحراك المدني الداعية الى اقرار قانون انتخابي خارج القيد الطائفي، اضافة الى خارطة طريق عبر عنها الحراك المدني تبدأ باقرار قانون انتخاب واجراء انتخابات نيابية و ثم رئاسية. ومن خلال تغطيات الحراك برزت بعض مواقف التحرك مثل " حملة الشعب يريد اصلاح النظام" والدعوة الى " اقرار قانون انتخاب على أساس لبنان دائرة واحدة خارج القيد الطائفي مع النسبية والكويتا النسائية وتخفيض سن الاقتراع الى ١٨ سنة".

واللافت أنه للمرة الأولى تسجل مواقف المجتمع المدني بكل مكوناته ما نسبته ٢٢٪ من حجم التغطيات الصحافية، فيما تتقلص هذه النسبة كثيرا في التغطيات التلفزيونية وذلك مرده الى اعتماد المحطات التلفزيونية التغطية المفتوحة المباشرة لتغطية نشاطات الحراك المدني.

٢- بلورة المواقف السياسية من الاصلاح

ساهم رفع الحراك مطالب اصلاحية بالضغط على القوى السياسية من اجل الافصاح عن رؤيتها الاصلاحية. ويبين الجدول رقم ١ (تغطيات شهر ايلول) تفاصيل هذه الطروحات. فمنظمات المجتمع المدني تمسكت بطرح " القانون النسبي واعتماد لبنان دائرة انتخابية واحدة" على أن يكون هذا القانون " خارج القيد الطائفي " اضافة الى خفض سن الاقتراع وتحديد كوتا نسائية".

بالمقابل تمسك التيار الوطني الحر " بالقانون الأثرودكسي" اضافة الى تمسكه بالنسبية مع اعتماد الدوائر الوسطى (١٥ دائرة).

حزب الله الذي يوافق على كل أنواع المشاريع التي تتضمن النسبية ركز على مسألة "الدائرة الواحدة" وهو التقى بهذا المطلب مع الحراك المدني والحزب الشيوعي اللبناني.

تيار المستقبل لم يحدد أي نوع من أنواع القوانين الذي يحبذ باستثناء قبوله بمبدأ النسبية، ولو بشكل اقل حماسة من الاطراف الاخرى. فيما أكدت القوات اللبنانية قبولها بالقانون المختلط الذي يجمع الأكثرى مع النسبي.

جدول رقم ١ .	نسبية	دائرة واحدة	خارج القيد الطائفي	الكوتا النسائية	خفض سن الاقتراع	تطبيق الطائف	الدوائر الوسطي	القانون الارثوذكسي	اقتراع المغتربين	قانون مخطط بين الاكثري والنسبي
الحزب الشيوعي اللبناني	4	3	3							
حركة أمل	6									
دبلوماسية عربي	3									
منظمات ومجتمع مدني	18	9	11	2	1					
تيار المستقبل	2					1				
التيار الوطني الحر	26						6	1		
اللقاء الارثوذكسي	1									
حزب الله	19	5								
شخصية سياسية مستقلة	9	2	1	1	1					
شخصية مدنية مستقلة									2	
القوات اللبنانية	1									1
دار الفتوى	1									
قوى اخرى من 8 اذار	1									
قوى اخرى من 14 اذار	1									
سلفي	1	1								

٣- اقتراحات صحافية للاصلاح الانتخابي

انتقد بيار عطالله في جريدة النهار القائلين بأن النسبية تؤمن المناصفة وحقوق المسيحيين واستند في تحليله على المشروع الذي أعدته الهيئة الخاصة بقانون الانتخاب والذي يقول فيه المحامي انطوان سعد أن تأثير الناخب المسلم المباشر متفوق بنسبة ٦٥٪ مما يعني أنه يمكن للمسيحيين نظريا انتخاب ٤٧ نائبا كحد أقصى في حين أنهم عمليا لا يستطيعون انتخاب أكثر من ٤٣ نائبا من أصل ٦٤ خصصها لهم الدستور، داعيا الى التفكير بالدائرة الفردية التي تعزز المحاسبة وتضع النائب وجها لوجه أمام ناخبيه.

الى ذلك نشرت النهار مشروع القانون الذي يؤدي الى الدولة المدنية لشوقي الفخري الذي دعا الى انتخاب فئتين من النواب .

٣٢ نائبا على أساس طائفي (كل طائفة تنتخب ممثلها) واعتماد لبنان دائرة انتخابية واحدة مع اعتماد النسبية واللائحة المقفلة على أساس كل ناخب صوت واحد واعتماد المناصفة بين المسيحيين والمسلمين .

٩٦ نائبا خارج القيد الطائفي مع اعتماد النظام النسبي واللائحة المقفلة أيضا على أساس لكل ناخب صوت واحد مع اعتماد الدوائر الانتخابية الحالية (٢٦ دائرة) على أن يتراوح عدد المراكز النيابية بين ٢ و ٦ على الأكثر ومراعاة المراكز في " الدوائر المسيحية" في محاولة لاقتناع المسلمين بالموافقة على الانتخاب خارج القيد الطائفي .

الى ذلك اقترح الفخري انشاء مجلسين : مجلس شيوخ طائفي ومجلس نواب خارج القيد الطائفي .

السفير روجت لمشروع قالت أنه يحظى بموافقة تيار المستقبل والقوات اللبنانية والمسيحيين المستقلين والحزب التقدمي الاشتراكي مع موافقة ضمنية من حزب الكتائب ، ويتكون المشروع من ٤ نقاط :

- تكوين مجلس شيوخ يجمع الطوائف وفق القانون الأثرودكسي .
- انتخاب مجلس نواب: ٤٧ منه على أساس القانون النسبي وفق الدوائر الست للمحافظات الكبرى التقليدية، ما عدا جبل لبنان الذي يقسم الى قسمين، مقابل ٥٣٪ على أساس القانون الأكثرى وفق الدوائر ال ٢٦ الحالية.
- الغاء الطائفية السياسية بعد أن يطمئن مكونات البلاد كافة الى طبيعة تمثيلها في مجلس الشيوخ.
- تطبيق اللامركزية الادارية.

جريدة الجمهورية ركزت على قانون الرئيس نبيه بري ٦٤/٦٤ أكثرى ونسبي والذي يسمح حسب الجمهورية للمسيحيين بانتخاب ٥٢ نائبا بأصوات مسيحية إضافة الى ترجيح انتخاب بعض النواب المسلمين .

صحيفة المستقبل نشرت مقالا لخير الله اعتبر فيه أن النسبية لها حسناتها وسيئاتها الكثيرة في " بلد معقد مثل لبنان" .

خاتمة

كيف تتعاطى وسائل الاعلام اللبنانية مع موضوع الاصلاح الانتخابي وكيف تواكب النقاش الدائر حول القانون الانتخابي في انتظار اجراء انتخابات تشريعية بعد تمديدن للمجلس النيابي؟ ما المكانة التي تمنحه لهذا النقاش وما هي مساهمتها الاصلاحية فيه؟

هذه هي الاشكالية الرئيسية التي حاولت هذه الدراسة الاجابة عنها، وذلك انطلاقا من الدور الاساسي الذي يفترض بالاعلام اللبناني ان يلعبه في المساهمة في بلورة قانون انتخابي جديد هو محط درس في اللجان النيابية، وفي التحضير لاجراء الانتخابات من خلال الاستفادة من تجربة انتخابات ٢٠٠٩، وفي عملية التثقيف الانتخابي التي تندرج في اطار مهام الاعلام التثقيفية العامة والتي نص عليها قانون الاعلام والاعلان الانتخابيين.

جاء الاستنتاج الدول بعد تحليل مضامين الصحف اليومية واخبار محطات التلفزيون خلال العام ٢٠١٥ ان موضوع الانتخابات النيابية لا يشكل اولوية عند وسائل الاعلام. وتبين ان موضوع الانتخابات او الاصلاحات المطلوب ادخالها على قانون الانتخاب تبقى شبه هامشية في غالبية وسائل الاعلام ولا يتم تناولها الا عرضا.

كما يتبين ان تغطية موضوع الانتخابات يأتي دائما في اطار تقرير اخباري اي حين تقوم الوسيلة الاعلامية بتغطية واقعة او حدث او تصريح. وقد غاب كليا في باب المقابلة والتحقيق حين تكون المبادرة في يد الصحفي. اي ان اهتمامات الاعلام بالموضوع شبه معدومة والمبادرة في تناول الموضوع جاءت من اطراف اخرى.

لكن هذا لا يعني ان موضوع الانتخابات غائب عن التداول، فهو حاضر في تحليلات الصحف ومقالاتها بكونه يجسد احدى ازمات النظام السياسي الرئيسية الى جانب عدم انتخاب رئيس للجمهورية، غير ان التطرق اليه يأتي غالبا في اطار ثانوي وليس رئيسي. كما ان موضوع الانتخابات الرئاسية يطغى على الحياة السياسية ويبدو اولوية مطلقة. اما الانتخابات النيابية فتبدو ملحقة بالقضايا السياسية المطروحة.

كذلك لا يبدو موضوع الانتخابات النيابية على "اجندة" الاحزاب السياسية، وبالتالي لا حديث عن اصلاحات قانون الانتخاب طالما الموضوع غير مطروح اصلا. وما تم تناوله في بعض المرات حول الكوتا النسائية والنظام النسبي لم تكن في حجم الطرح الاصلاحية ولم تحظ بنقاش جدي او بمطالبات حقيقية. وبالتالي لا اثر في وسائل الاعلام للبند الاصلاحية من سن الاقتراع الى حق الانتخاب للقوى العسكرية وذوي الاحتياجات الخاصة ومكان الاقتراع وشكل اللوائح وفصل النيابة عن الوزارة... الخ، هذه مواضيع خارج الاهتمامات الحالية.

الاصلاح الانتخابي و وسائل الاعلام اللبنانية

وتظهر في مقالات الصحف وتحليلاتها ملاحظات سلبية عن مواقف القوى السياسية من الانتخابات النيابية يمكن اختصارها بالآتي:

- رغبة القوى السياسية بإنتاج قانون انتخابي يؤمن استمراريته ويحفظ حجمها السياسي.

- خوف القوى السياسية من اصلاحات او من قانون جديد لا يضمن استمرار نفوذها.

- ربط قانون الانتخاب بملفات حيوية مثل تقاسم الإدارة والنفط والمحاصصة داخل مفاصل السلطة.

غير ان الحراك المدني الذي حرك الشارع صيف ٢٠١٥، والذي راح يطرح شعارات اصلاحية في جوهر النظام اللبناني نجح من ناحية في جر وسائل الاعلام الى تغطية حراكه وتناول المبادئ التي يرفعها، كما انه من ناحية ثانية بدا وكأنه اخاف الطبقة السياسية التي سارعت الى طرح رؤيتها لمشروع قانون الانتخاب او لاصلاح النظام السياسي المعطل.

وقد شهدت هذه المرحلة دخول الاعلام مباشرة على خط طرح أو تبني مشاريع الاصلاحات الانتخابية وفق الجدول الآتي:

- صحيفة السفير " قانون انتخاب متوازن وعصري يفتح الباب أمام تكوين سلطة.

جديدة مطعمة بوجوه تحمل رؤى وأفكارا نهضوية تضع خططا ومشاريع وتلتزم بها".

- صحيفة الأخبار " اعلان حالة طوارئ دستورية وسياسية بهدف الاعداد لانتخابات نيابية تجري على أساس قانون النسبية الضامن لتمثيل الجميع. وأن يجري تكليف هيئة يمكن اختيار عناصرها السياسية والتشريعية والقضائية والأمنية لتولي الاشراف على هذه العملية".

- لوريان لوجور " الى مجلس نيابي غير طائفي ووضع مجلس الشيوخ موضع التنفيذ".

- النهار " التمسك بالثوابت اللبنانية ورفض الأرثوذكسي لأنه يضرب العيش المشترك. والمطالبة بقانون انتخابات يعتمد النسبية.

الإصلاح الانتخابي و وسائل الاعلام اللبنانية

ويمكن حصر القوانين التي عرضت بما يلي :

- النسبية بشكل عام.
- النسبية مع دائرة واحدة.
- القانون الأرثوذكسي.
- النسبية مع ١٣ دائرة انتخابية وهو قانون الحكومة.
- قانون تيار المستقبل والحزب التقدمي الاشتراكي والقوات اللبنانية والذي ينص على اعتماد قانون مختلط بين النسبي والأكثرية على قاعدة ٦٨ نائبا ينتخبون على أساس النظام الأكثرية و ٦ نائبا على أساس النظام النسبي.
- قانون الرئيس نبيه بري المختلط أيضا على قاعدة ٦٤ نسبي و ٦٤ أكثرية على اعتبار أن هذا القانون يمكن أن يؤمن انتخاب ٥٤ نائبا بأصوات الناخب المسيحي.

لكن ايا من الطروحات لم يصل الى مستوى المشروع وبقي المتداول في اطار خطوط عريضة كمدخل الى الحوار بين الاطراف السياسية. فالتيار الوطني الحر يرفع الصوت ليطالب بنظام يسمح للطوائف المسيحية باختيار نوابها، وصولا الى التهديد بالنظام الارثوذكسي والفرديالية ، فيما حزب الله وحركة امل يتبنيان النظام النسبي، والاحزاب اليسارية تطالب بقانون خارج القيد الطائفي، فيما تبقى الدوائر الانتخابية محط النقاش الاكبر لان من شأنها ان تقرر مصير الفائز.

لذلك بقي النقاش في القانون الانتخابي عرضيا ومن باب استعراض القوى السياسية المشاريع الممكنة وبقيت وسائل الاعلام منبرا لهذه القوى من دون ان تعتمد الى طرح اولوية النقاش في الاصلاحات الانتخابية او السياسية.

ملحق رقم ١

لائحة الاصلاحات الإنتخابية المقترحة من الحملة المدنية للإصلاح الإنتخابي
إقترحت الحملة عدة إصلاحات تتناسب مع المعايير الدولية لديمقراطية الإنتخابات وهي
الآتية :

١. الاعتماد على التمثيل النسبي
٢. الاعتماد على نظام الدوائر المتوسطة (٢٠ مقعداً) لتأمين المساواة بين الناخبين اللبنانيين
٣. خفض سن الإقتراع من ٢١ سنة إلى ١٨ سنة
٤. خفض سن الترشح إلى ٢٢ سنة
٥. إعطاء العسكر حق الإقتراع
٦. إنشاء هيئة مستقلة لإدارة الإنتخابات وتنظيمها ومراجعة قوانين واجراءات الإنتخابات
٧. إعداد الهيئة للوائح الإنتخابية النهائية مع مراقبتها للإتفاق الإنتخابي والتدقيق به
٨. تطبيق الإصلاحات اللازمة لتسهيل إقتراع الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة ومنها:
 - اعتماد مراكز مؤهلة للإقتراع تسمح لذوي الإحتياجات الخاصة ممارسة حقوقهم باستقلالية
 - توعية منظمي الحملة الإنتخابية على طريقة التعاطي والتعامل مع الأشخاص المكفوفين
 - توزيع المواد المطبوعة التي تكفل إقتراع الشخص الأصم
 - تضمين اللوائح الموحدة والمعدة مسبقاً للمرشحين صورة الشخص المرشح وإلى جانبها إسمه ورمز حزبه والجهة المرشحة له في الإنتخابات
٩. ضمان سرية الإقتراع مع فرز الأصوات داخل مركز الإقتراع بدل من قلم الإقتراع
١٠. إلغاء التوزيع الطائفي والجندي لصناديق الإقتراع
١١. إمكانية إقتراع الناخبين اللبنانيين مكان الإقامة والسكن مع تحديد مسافة جغرافية معينة
١٢. إقتراع اللبنانيين غير المقيمين على الأراضي اللبنانية شرط امتلاكهم الهوية اللبنانية والا يكونوا متحدرين من أصل لبناني
- إمكانية إقتراع اللبنانيين غير المقيمين على الأراضي اللبنانية في مكان إقامتهم في الخارج (سفارة وقنصليات)
- فتح باب التسجيل الطوعي في الخارج للمرشحين
١٣. إدخال الكوتا النسائية في لوائح الشطب مع تمثيل لا يقل عن الثلث في المجلس النيابي
١٤. إعتداد لوائح إنتخابية مغلقة بدون صوت ترجيحي (لعدم حرمان المرأة من التمثيل)

الإصلاح الانتخابي و وسائل الاعلام اللبنانية

١٥. تحديد السقف المتحرك لتعزيز المساواة بين المرشحين في الإنفاق تبعاً (لحجم الدوائر وعدد المقاعد) عدم اعتماد قيمة ثابتة
- رفع السرية المصرفية عن جميع حسابات المرشحين واصولهم وفروعهم
- إلزام المرشحين بتعيين محاسبين إلى جانب مدقق الحسابات لتوخي الدقة والاحتراف
- عدم استعمال المرافق العامة و ادارات الدولة لمصالح شخصية
١٦. ضمان فصل النيابة عن الوزارة
١٧. تنظيم الإعلام والإعلان الانتخابيين
- الحد من تطرف الخطاب عبر اليات التغطية وتحرير الأخبار دون المس بموضوعيتها
- عدم نقل الكلام السياسي عندما يتضمن تحريضاً أو تخوينا، مع تفعيل اليات المحاسبة الموجودة في القانون الحالي
- إنتاج برامج تثقيفية إنتخابية من قبل الجهة المنظمة للعملية الإنتخابية
- اعتماد برامج المرشحين كأساس في البرامج الحوارية
- تعزيز دور الإعلام الرسمي وإلغاء تبعيته لوزير الإعلام
- إصدار الجهة المنظمة للانتخابات تقارير أسبوعية ترصد كل الوسائل الإعلامية وتبين مدى احترامها أو مخالفتها للقانون
- اصلاحات اخرى مقترحة
١٨. اعتماد الدائرة الصغرى
١٩. اعتماد الدائرة الكبرى
٢٠. اعتماد الدائرة الواحدة
٢١. تطبيق اتفاق الطائف
٢٢. قانون مختلط يجمع بين التمثيل الاكثري والنسبي

مبادئ عامة وإقتراحات



مجانية في الاعلام العام
في اوقات ومساحات
تخصصها الحكومة



متاحة
بأية وسيلة



حق

حرية في وسائل الاعلام الخاص ضمن سقف الانفاق العام

* على أن تبلغ الهيئة عن الإعلان



60 ثانية لكل إعلان



سقف الإنفاق

مجموع مدة الإعلانات المدفوعة



20% بين التاسعة صباحاً حتى الرابعة مساءً
و 30% من الرابعة مساءً حتى منتصف الليل



دون حدود



دون حدود



